حكم الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي

البحث

قدم لاستيفاء بعض الشروط للحصول على درجة البكلوريوس

في قسم الأحوال الشخصية كلية الدراسات الإسلامية

بجامعة محمدية مكسر

إعداد:

خير الهدايات

رقم التسجيل: ١٠٥٢٦١١٢٧٣٢٠

قسم الأحوال الشخصية

كلية الدراسات الإسلامية بجامعة محمدية مكسر

١٤٤٥هـ / ٢٠٢٤م

محضر المناقشة

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR
FAKULTAS AGAMA ISLAM
Faculty of Islamic Religion | كلية الدراسات الإسلامية
Menara Iqra Lantai 4 - Jln. Sultan Alauddin, No. 259 Makassar 90221
Official Web https://fai.unismuh.ac.id Email: fai@unismuh.ac.id

بسم الله الرحمن الرحيم

BERITA ACARA MUNAQASYAH

Dekan Fakultas Agama Islam Universitas Muhammadiyah Makassar telah Mengadakan Sidang Munaqasyah pada : Hari/Tanggal : Sabtu, 10 Dzulqaidah 1445 H/18 Mei 2024 M. Tempat : Kampus Universitas Muhammadiyah Makassar, Jalan Sultan Alauddin No. 259 (Menara Iqra' Lantai 4) Makassar.

MEMUTUSKAN

Bahwa Saudara (i)
Nama : **Khaerul Hidayat**
NIM : 105261127320
Judul Skripsi : حكم الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي

Dinyatakan : **LULUS**

Ketua,

Dr. Amirah, S. Ag., M. Si.
NIDN. 0906077301

Sekretaris,

Dr. M. Ilham Muchtar, Lc., M.A.
NIDN. 0909107201

Dewan Penguji :

1. Dr. M. Ilham Muchtar, Lc., M.A. (.....)
2. A. Asdar, Lc., M. Ag. (.....)
3. Dr. Mukhlis Bakri, Lc., M.A. (.....)
4. M. Yasin, Lc., M.A. (.....)

Disahkan Oleh :
Dekan FAI Unismuh Makassar,

Dr. Amirah, S. Ag., M. Si.
NBM. 774 234

Pendidikan Agama Islam - Pendidikan Bahasa Arab - Hukum Ekonomi Syari'ah - Hukum Keluarga (Ahwal Syakhsiyah)
Komunikasi dan Penyiaran Islam & Bimbingan Konseling dan Pendidikan Islam

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN

إقرار البحث

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR | FAKULTAS AGAMA ISLAM
Faculty of Islamic Religion | كلية الدراسات الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

PENGESAHAN SKRIPSI

Skripsi Saudara (i), **Khaerul Hidayat**, NIM. 105261127320 yang berjudul " حكم الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي." telah diujikan pada hari Sabtu, 10 Dzulqaidah 1445 H/18 Mei 2024 M. dihadapan Tim Penguji dan dinyatakan telah dapat diterima dan disahkan sebagai salah satu syarat untuk memperoleh Gelar Sarjana Hukum (S.H.) pada Fakultas Agama Islam Universitas Muhammadiyah Makassar.

Makassar, 10 Dzulqaidah 1445 H.
18 Mei 2024 M.

Dewan Penguji :

Ketua : Dr. M. Ilham Muchtar, Lc., M.A. (.....)

Sekretaris : A. Asdar, Lc., M. Ag. (.....)

Anggota : Dr. Mukhlis Bakri,Lc., M.A. (.....)

M. Yasin Lc., M.A. (.....)

Pembimbing I : Hasan bin Juhanis, Lc., M.S. (.....)

Pembimbing II : Zainal Abidin, S.H., M.H. (.....)

Disahkan Oleh :
Dekan FAI Unismuh Makassar,

Dr. Amirah, S. Ag., M. Si.
NBM. 774 234

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR
UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN

أصالة البحث

الموقع أدناه :

الاسم : **خير الهدايات**

الرقم الجامعي : **١٠٥٢٦١١٢٧٣٢٠**

الكلية / القسم : قسم الأحوال الشخصية / كلية الدراسات الإسلامية

يبين أن هذا البحث العلمي من بذل جهده في كتابته، وإن عرف في يوم من الأيام أن هذا البحث العلمي ليس من كتابته، أو من السرقة العلمية كله أو نصفه، يبطل عندئذ صحة البحث واللقب التخرجي.

ماكاسار، ١٢ صفر ١٤٤٥هـ
١٨ أغسطس ٢٠٢٤م

الباحث

خير الهدايات
١٠٥٢٦١١٢٧٣٢٠

الكلمات التمهيدية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي خلق الأزواج كلها، وأعطى كل شيء خلقه ثم هدى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، خلق الزوجين الذكر والأنثى، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، النبي المصطفى والرسول المجتبى، صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه ومن دعا بدعوته، ومن سار على نهجه واقتفى. أما بعد:

بعون الله -سبحانه وتعالى- وهديه ورحمته تم هذا البحث العلمي القصير المتواضع تحت العنوان "**حكم الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي**"، ولن يتم هذا البحث ولا يقدر الباحث على إنهائه إلا بعونه؛ لأنه هو القادر على كل شيء، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وفي إعداد هذا البحث العلمي وكتابته لا يخلو كذلك -بعد عون الله- عن مساعدة العديد من الأفراد، الذين قد قاموا بتربية الباحث وإرشاده وتوجيهه وتشجيعه ليستطيع في إتمام هذ البحث وإنهائه. فلذا، نقدم جزيل الشكر والتقدير إليهم، ونخصه بالذكر:

أولا: والدي: سوردي، ووالدتي: درنى، الذان قد قاما بالدعاء الخالص للباحث دائما ليجعل الله السهول في أموره، خاصة في كتابة هذ البحث، وتربية الباحث أحسن

تربية، وتشجيعه عند فتوره حتى يستطيع إنهاء كتابة هذا البحث. فنسأل الله أن يمن عليهما المغفرة والرحمة والصحة والعافية، وجزاهما الله أحسن الجزاء.

ثانيا: رئيس الجامعة، فضيلة الأستاذ الدكتور أمبو أسي ونوائبه الذين قد بذلوا جهودهم في الاهتمام بالجامعة اهتماما جيدا، حتى يتمكن الباحث إكمال دراسته فيها أمنا مطمئنا.

ثالثا: فضيلة الشيخ الدكتور محمد محمد طيب خوري الذي منح للباحث محنة دراسية لمواصلة الدراسة في معهد البر بجامعة محمدية مكسر حتى يقدر الباحث على استكمال الدراسة فيه كما ينبغي.

رابعا: عميدة كلية الدراسة الإسلامية بجامعة محمدية مكسر، فضيلة الأستاذة أميرة مواردي فيوانجي ونوائبها الذين قاموا بإدارة الكلية وخدمتها بأحسن القيام.

خامسا: مدير معهد البر للدراسة الإسلامية واللغة العربية بجامعة محمدية مكسر، فضيلة الأستاذ لقمان عبد الصمد الذي قد أعطى للباحث فرصة للدراسة فيه.

سادسا:رئيس القسم الأحوال الشخصية، فضيلة الأستاذ حسن جوهانس الذي قد قام بأحسن الخدمة والإدارة للطلبة جميعا وللباحث على الخاص.

سابعا: مشرفا البحث للباحث، فضيلة الأستاذ حسن جوهانس، وفضيلة الأستاذ زين العابدين الذين قد قاما بحسن الإشراف والتوجيه والإرشاد للباحث في كتابة هذا البحث حال شغلهما، من بداية الكتابة حتى نهايتها.

ثامنا: جميع الأساتذة الكرام في معهد البر، وبخاصة في قسم الأحوال الشخصية الذين قد أخذ عنهم الباحث العلوم النافعة والثقافات المفيدة.

تاسعا: جميع الأصحاب والطلبة في الجامعة، خاصة في قسم الأحوال الشخصية الذين قد أحسنوا إلى الباحث حسن المعاملة، وساعدوه حال احتياجه إلى المساعدة، حتى يستطيع الباحث إكمال هذا البحث.

وأخيرا، أن هذا البحث إهداء لجميع الأطراف التي قدمت المساعدة للباحث، نعتذر عن عدم القدرة على ذكر الأسماء واحدا فواحدا. عسى الله أن يمن رحمته علينا وعليهم جميعا. آمين... وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

مكسر، ١ ذوالقعدة ١٤٤٥ هـ

٩ مايو ٢٠٢٤ م

خير الهدايات

١٠٥٢٦١١٢٧٣٢٠

تجريد البحث

خير الهدايات، رقم التسجيل: ١٠٥٢٦١١٢٧٣٢٠. حكم *الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي*. المشرف الأول: حسن بن جوهانس. المشرف الثاني: زين العابدين.

تكلم الباحث عن حول قضية الفرقة الزوجية، وهو عن حكم الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي، وهو يدور حول المشكلتين الرئيسيتين، وهما: ١) ما واجبات الزوجة نحو زوجها السكير في الفقه الإسلامي؟ و٢) ما حكم الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي؟

استخدم الباحث منهج الدراسة المكتبية، وهو يكون بجمع ومطالعة المصادر المراجع من الكتب الفقهية والبحوث والمقالات العلمية التي تتعلق بالموضوع، سواء كانت مطبوعة أو إلكترونية، ثم ينقل الباحث المعلومات من تلك المصادر والمراجع ويرتبها بعد المطالعة في علاقتها بموضوع البحث.

ونتيجة البحث هي: ١) أن واجبات الزوجة نحو زوجها السكير هي واجباتها الزوجية التي قد كلفها الله عليها لكونها ما زالت زوجة له، ,وهي: طاعة الزوج، واحترام مشاعر الزوج، وخدمة الزوج والبيت، وحفظ أموال الزوج، والتزين للزوج، وأن لا تحمل زوجها ما لا طاقة له، و ٢) أن حكم الخلع من الزوج السكير مباح، فيباح للزوجة أن تخالع من زوجها السكير عند كراهتها له ومخافتها ألا تقيم الحقوق الزوجية، بل ذهب البعض إلى استحبابه لأنه مفرط في حق من حقوق الله، ويستحب للزوج إجابة مخالعة روجته إن رأى منها صدق الطلب.

الكلمة الأساسية: *الخلع، الزوج، السكير*.

ABSTRAK

KHAERUL HIDAYAT. NIM: 105261127320. Hukum Menggugat Cerai Suami Yang Pemabuk Dalam Perspektif Fiqih Islam. Pembimbing I: Hasan Bin Juhanis, Pembimbing II: Zainal Abidin.

Penelitian ini berbicara tentang masalah perceraian antara suami istri, yaitu tentang hukum menggugat cerai suami yang pemabuk dalam perspektif fiqih Islam, yang berkisar pada dua masalah utama, yaitu: 1) Bagaimana kewajiban istri terhadap suaminya yang pemabuk? Dan 2) Bagaimana hukum menggugat cerai suami yang pemabuk dalam perspektif fiqih Islam?

Peneliti menggunakan metodologi kajian pustaka *(library research)*, yaitu dengan pembacaan terhadap literatur-literatur relevan dari buku-buku fiqih, artikel-artikel, dan makalah-makalah ilmiah, baik cetak maupun elektronik, kemudian peneliti mengutip data-data dari literatur-literatur tersebut dan menyusunnya dengan kesesuainnya dengan objek penelitian.

Hasil dari penelitian adalah: 1) Kewajiban seorang istri terhadap suaminya yang pemabuk tetap berlaku sebagaimana kewajiban seorang istri dalam pernikahan, karena secara hukum dia masih merupakan istrinya. Kewajiban-kewajiban tersebut meliputi: Taat kepada suami dalam hal yang tidak bertentangan dengan agama, Menghormati perasaan suami, Melayani suami dan mengurus rumah tangga, Menjaga harta suami, Berhias untuk suami, Tidak membebani suami dengan hal-hal yang di luar kemampuannya. 2) Hukum khulu'dari suami yang pemabuk adalah diperbolehkan. Artinya, seorang istri boleh mengajukan khulu' dari suaminya yang pemabuk apabila dia membenci suaminya dan khawatir tidak dapat menjalankan kewajiban-kewajibannya dalam rumah tangga. Bahkan, sebagian ulama menyatakan bahwa khulu' ini dianjurkan karena suami tersebut telah mengabaikan hak diantara hak-hak Allah. Selain itu, dianjurkan pula bagi suami untuk menyetujui permintaan khulu' istrinya apabila dia melihat bahwa permintaannya itu jujur dan berdasarkan alasan yang sah.

Kata Kunci: Gugat Cerai, Suami, Pemabuk

فهرس المحتويات

محضر مناقشة..... ب

إقرار البحث ..... ج

أصالة البحث ..... د

الكلمات التمهيدية..... هـ

تجريد البحث..... ح

فهرس المحتويات ..... ي

الفصل الأول مقدمة ١٤

المبحث الأول: خلفية البحث ١٤

المبحث الثاني: سبب اختيار الموضوع ٢١

المبحث الثالث: مشكلة البحث ٢١

المبحث الرابع: هدف البحث ٢٢

المبحث الخامس: فوائد البحث ٢٢

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR
UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN

المبحث السادس: توضيح معالم الموضوع ٢٣

المبحث السابع: مناهج البحث ٢٥

المطلب الأول: نوعية البحث ٢٥

المطلب الثاني: مصادر المعلومات ٢٦

المطلب الثالث: طرق جمع المعلومات ٢٧

المطلب الرابع: تحليل المعلومات ٢٧

الفصل الثاني النظرة العامة **٢٩**

المبحث الأول: الخلع ٢٩

المطلب الأول: تعريف الخلع لغة واصطلاحا ٢٩

المطلب الثاني: مشروعية الخلع ٣٥

المطلب الثالث: الحكمة من مشروعية الخلع ٤١

المطلب الرابع: أركان الخلع وشروطه ٤٣

المطلب الخامس: أسباب الخلع ٤٦

المطلب السادس: حكم الخلع التكليفي ٤٦

المبحث الثاني: السكير ٥٣

المطلب الأول: تعريف السكّير والمسكرات..... ٥٣

المطلب الثاني: تحريم المسكرات ٥٧

المطلب الثالث: الحكمة في تحريم المسكرات..... ٦٠

الفصل الثالث نتائج البحث والمناقشة..... ٦٤

المبحث الأول: واجبات الزوجة نحو زوجها السكير..... ٦٤

المبحث الثاني: حكم الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي ٦٩

المطلب الأول: حكم طلب الزوجة الخلع من زوجها السكير ٧٠

المطلب الثاني: حكم إجابة الزوج مخالعة زوجته..... ٧٢

الفصل الرابع خـاتمة..... ٧٥

المبحث الأول: النتائج..... ٧٥

المبحث الثاني: الاقتراحات ٧٦

قائمة المصادر والمراجع..... **٧٨**

الملحقات **٨٤**

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR
UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERITAAN

السيرة الذاتية..... ٩٥

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR
UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN

الفصل الأول

مقدمة

المبحث الأول: خلفية البحث

إن الإسلام رسالة من الله -سبحانه وتعالى- إلى عباده، جاء لتنظيم حياة المجتمعات ويبعث فيها السكينة، ولذلك اعتنى برعاية الأسرة وحمايتها باعتبارها النواة الأولى في بناء المجتمع والرحم الذي تنمو فيها العلاقات ومنه تخرج إلى المجتمع وتتأثر به، فلذلك وضعت الشريعة الإسلامية الأسس والمبادئ العامة؛ لقيام المجتمع الإسلامي والأسرة الإسلامية. وهي أحد أساسيات مؤسسات حياة الإنسان، إذا كان أفراد الأسرة لديهم روابط وثيقة.[1] والمنهج الذي اختاره الشارع الحكيم لبناء الأسرة وتكوين هذه العلاقات هو الزواج.[2]

فالزواج أهم علاقة ينشئها الإنسان وترغبها الفطرة البشرية، لذلك أولاه الشارع الحكيم عناية خاصة باعتباره الميثاق الغليظ؛ لقوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ

---

[1] زين العابدين ومجموعة من المؤلفين، ***تحليل مبادئ الاتصال الإسلامية في بناء أسرة متناغمة وفقًا للقرآن الكريم***، ألي الألباب ٢، رقم ١٠ (سبتمبر ٢٠٢٣): ص ١

[2] نذير حنان، ***الخلع بين الفقه والتشريع والواقع*** (رسالة الماجستير منشورة، جامعة محمد بوضياف بالمسية)، ص ٨.

بَعۡضُكُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ وَأَخَذۡنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا﴾.[٣] أي: أن عقد النكاح فهو عهد مؤكد.[٤] فقدس الله –سبحانه وتعالى– هذا الميثاق، وجعل قدسيته في التأبيد وأن يدوم بدوام العمر ويستمر ويمتد إلى وفاة أحد الزوجين.[٥]

وجعل الله –سبحانه وتعالى– الزواج آية من آيات قدرته، لقوله –سبحانه تعالى–: ﴿وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةٗ وَرَحۡمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ﴾.[٦] المودة هي: المحبة، والرحمة هي: الرأفة، فإن الرجل يمسك المرأة إما لمحبته لها، أو لرحمة بها بأن يكون لها منه ولد.[٧] فلذ، إن من أعظم مقاصد النكاح في شرع الله المطهر أن تسود المودة والرحمة بين الزوجين ، وعلى هذا الأساس ينبغي أن تبنى الحياة الزوجية.

فلتحقيق المقاصد والأغراض العظيمة من الزواج، وجهت الشريعة الإسلامية كلا من الرجل والمرأة على اختيار صاحب الدين والخلق عند الزواج، فعن الرجل قال النبي –

---

[٣] سورة النساء، الآية: ٢١.

[٤] جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، ***أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير***، الجزء ١ (الطبعة الخامسة؛ مكتبة العلوم والحكم: المدينة المنورة، ١٤٢٤هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٤٥٤.

[٥] نذير حنان، ***الخلع بين الفقه والتشريع والواقع***، ص ٨.

[٦] سورة الروم، الآية: ٢١.

[٧] أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، ***تفسير القرآن الكريم***، الجزء ٦ (الطبعة الثانية؛ دار طيبة للنشر والتوزيع، بدون مكان الناشر، ١٤٢٠هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٣٠٩.

صلى الله عليه وسلم-: ((إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض)) قال ثلاثا.[٨] في هذا الحديث توجيه الخطاب إلى الأولياء أن يزوجوا مولياتهم من يخطبهن من ذوي الدين والامانة والخلق، وإن لم يفعلوا ذلك بعدم تزويج صاحب الخلق الحسن، ورغبوا في الحسب، والنسب، والجاه، والمال، كانت الفتنة والفساد الذي لا آخر له.[٩] وعن المرأة قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك)).[١٠] أي أن الذي يرغب في الزواج، ويدعو الرجال إليه أحد هذه الخصال الأربع، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم ألا يعدلوا عن ذات الدين إلى غيرها.[١١] فالمعيار الصحيح في اختيار شريك الحياة هو الدين.

لكن بعدما أن تم الزواج، فمن المعلوم أن الحياة الزوجية لا تخلو عن المشاكل والنزاعات الأسرية، وفي سبيل معالجة تلك المشاكل والنزاعات التي تعتريها الأسرة، حثت

---

[٨]سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير الطبراني، ***المعجم الكبر***، الجزء ٢٢ (الطبعة الثانية؛ مكتبة ابن تيمية: القاهرة، دون تاريخ، المكتبة الشاملة)، ص ٢٩٩.

[٩]سيد سابق، ***فقه السنة***، الجزء ٢ (الطبعة الثالثة؛ دار الكتاب العربي: بيروت، ١٣٩٧هـ، المكتبة الشاملة)، ص ١٤٥.

[١٠]أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ***صحيح البخاري***، الجزء ٥، رقم ٤٨٠٢، باب الأكفاء في الدين (الطبعة الخامسة؛ دار ابن كثير: دمشق، ١٤١٤هـ، المكتبة الشاملة)، ص ١٩٥٨.

[١١]مجموعة من المؤلفين، ***الموسوعة الفقهية الكويتية***، الجزء ٢٤ (الطبعة الأولى؛ مطابع دار الصفوة: مصر، ١٤٠٤هـ، المكتبة الشاملة) ص ٦١.

الشريعة الإسلامي الزوجين على الصبر وتحمل أذى بعضهما، والحوار والصلح عن طريق الأهل، ورغم كل طرق المحافظة على العلاقة الأسرية، إلا أن هناك حالات تحول الأسرة إلى مصدر مضرة وبؤس وشقاء فقد تكره المرأة زوجها لأسباب، ولا تطيق بعدها العيش معه كذلك هو الشأن بالنسبة للرجل، ومن رحمة الله -سبحانه وتعالى- أنه جعل حلا لكل مشكلة قد تواجه الإنسان، فأوجب لهذين الزوجين حلا لهذه المشكلة وهو الطلاق.[١٢]

فكما شرع الإسلام الزواج لبناء الأسرة، كذلك شرع الطلاق للتخلص من الزوجية التي لاخير في بقائها، وأنه آخر حل لأنه أبغض الحلال؛ لقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((ما أحل الله شيئا أبغض إليه من الطلاق))[١٣]. ولهذا أعطي للرجل حق إنهاء رابطة الحياة الزوجية بالطلاق، وأعطي في مقابله للمرأة حق إنهائها بالخلع، وذلك عند تعذر الوفاق في كلا الطرفين.[١٤]

---

[١٢] نذير حنان، ***الخلع بين الفقه والتشريع والواقع***، ص ٨.

[١٣] أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشيربن الأزدي السجستاني، ***سنن أبي داود***، كتاب الطلاق، باب في كراهية الطلاق، رقم ٢١٧٧، الجزء ٣ (الطبعة الأولى؛ دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ، المكتبة الشاملة) ص ٥٠٤.

[١٤] كريم الشاذلي، ***بحث علمى شامل عن الخلع فى الفقه و القانون***، تم استرجاعه في ١٨/ ٧ / ٢٠٢٣ مـ على الرابط: https://www.mohamah.net

فيعد الخلع أحد أنواع الفرقة بين الزوجين، وأعطيت الزوجة لتكون لها حق إنهاء الرابطة الزوجية التي لا خير في بقائها ولا سبيل لعلاج مشاكلها، بحيث أنها إذا كرهت البقاء مع زوجها ومخافتها ألا تقيم حدود الله في طاعة زوجها؛ فحينئذ يجوز لها أن تخالع زوجها بعوض تبذله له.

ولننظر في عصرنا الآن إلى حال المسلمين، خاصة في بلادنا إندونيسيا أن الفرقة الزوجية أغلبها من جهة المرأة. وإذا نظرنا إلى تقرير هيئة الإحصاء الإندونيسية، فقد بلغ عدد حالات الفرقة الزوجية في إندونيسيا ٥١٦٣٣٤ حالة في عام ٢٠٢٢. وارتفع هذا الرقم بنسبة ١٥,٣١٪ مقارنة بعام ٢٠٢١ حيث بلغ عدد حالات الفرقة فيه ٤٤٧٧٤٣ حالة. وقد بلغ عدد حالات الفرقة في العام الماضي إلى أعلى العدد خلال الست السنوات الأخيرة. بالنسبة لغالبية حالات الفرقة في إندونيسيا عام ٢٠٢٢، فإنها تمثل حالات الفرقة بناءً على طلب من الزوجة، أي أن قضية الفرقة تم تقديمها من قبل الزوجة وقد تم قرارها بواسطة المحكمة. وبلغ عددها ٣٨٨,٣٥٨ حالة أو ٧٥,٢١٪ من إجمالي حالات الفرقة في إندونيسيا في العام الماضي. ومن ناحية أخرى، تمت ١٢٧,٩٨٦ حالة

أو ٢٤,٧٨٪ من حالات الفرقة بسبب الطلاق.[١٥] فالفرقة الزوجية أغلبها من جهة المرأة بأن تطلب الخلع من زوجها.

وأن هناك أسباب التي تدعو المرأة إلى أن تخالع زوجها، منها إدمان الزوج على شرب المسكرات، لأن ذلك من أكبر الكبائر وأم الخبائث، ومن جانب آخر، أن ذلك يؤدي إلى عدم آداء واجباته نحو زوجته وعدم قيامه بحقوقها، بعدم الإنفاق عليها وأن يعاشرها بسوء المعاشرة، وأن يهملها والأولاد، وغير ذلك من آثار السلبيات من شرب المسكرات. فتكره المرأة البقاء مع زوجها ولا تؤدي كذلك واجباتها نحوه غالبا. فحينئذ كثير من النساء تخالعن أزواجهن للتخلص من هذه المسألة.

لكن، هل إدمان الزوج على شرب المسكرات الذي يدعوها إلى عدم أدائها واجباتها نحو زوجها وأن تطلب الخلع من زوجها يعتبر شرعا أم لا يعتبر؟، وهل يكون إدمان الزوج عليها سببا مبيحا لطلبها الخلع؟، وهل تأثم بأن تخالعه بسبب ذلك؟ لأن الله قد توعد للمرأة التي طلبت الفرقة من زوجها بدون سبب شرعي بتحريم عليها رائحة

---

[١٥] Sebanyak 73,70% istri menggugat cerai suaminya pada 2020, *Databoks oleh Katada,* تم استرجاعه في ٥/١٠/٢٠٢٣ على الرابط:(https://databoks.katadata.co.id/datapublish/2022/02/03/sebanyak-7370-istri-menggugat-cerai-suaminya-pada-2020)

الجنة، كما في قول النبي –صلى الله عليه وسلم– عن ثوبان[١٦] –رضي الله عنه– : ((أيما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة))[١٧]. والخلع نوع من أنواع الطلاق، فحكم الخلع يختلف باختلاف أسبابه. وما بقيت من واجباتها تجاه زوجها السكير.

فلذ، في هذا البحث القصير يريد الباحث تحليل هذه المسألة والكشف عن حقيقتها وحكمها تحت نظرة الفقه الإسلامي، فوضع الباحث عنوانا لهذا البحث القصير وهو: **حكم الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي** لتوضيح الحكم فيه. وأسأل الله أن يجعل هذا البحث القصير المتواضع خالصا لوجهه الكريم، وينتفع به الباحث خاصة والمسلمون عامة، إنه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله على نبينا وحبيبنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

---

[١٦] هو ثوبان بن بجدد، وكنيته أبو عبد الله، وقيل: أبو عبد الرحمن، مولى النبي محمد أو ثوبان النبوبي، صحابي، وأحد رواة الحديث النبوي، من سبي من أرض الحجاز، اشتراه النبي وأعتقه، فلزم النبي وصحبه، وحفظ الكثير عنه، وتوفي سنة ٥٤هـ.

[١٧] محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن ضحاك الترمذي، ***سنن الترمذي***، الجزء ٣، أبواب الطلاق و اللعان، باب ما جاء في المختلعة، رقم ١١٨٧ (الطبعة الثانية؛ شركة مكتبة ومطبعة المصطفى البابي الحلبي: مصر، ١٣٤٥ هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٤٨٥.

المبحث الثاني: سبب اختيار الموضوع

ومن أهم أسباب اختيار الباحث هذا الموضوع وهي الأمور الآتية:

١- كون موضوع الخلع من أهم أبواب الفقهية؛ لتعلقه بالحياة الزوجية.

٢- رغبة الباحث في الحصول على العلوم الشرعية، خاصة في معرفة حكم الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي.

٣- حرص الباحث على أن يكون نافعا للمجتمع، بنشر هذا البحث لينتفعوا بمحتويات هذا البحث من أحكام الخلع.

٤- علاقة هذا الموضوع بواقع حياتنا اليومية؛ بحيث أن من النساء يخالعن أزواجهن بسبب إدمانهم على السكر.

٥- أن هذا الموضوع لم يكتبه واحد من طلاب قسم الأحوال الشخصية بجامعة محمدية مكسر.

المبحث الثالث: مشكلة البحث

بناء على ما في خلفية البحث، فسيركز الباحث في هذا البحث حول هذين السؤالين:

١- ما واجبات الزوجة نحو زوجها السكير؟

٢- ما حكم الخلع من الزوج السكّير في الفقه الإسلامي؟

المبحث الرابع: هدف البحث

وهدف هذا البحث اثنان، وهما:

١- لبيان واجبات الزوجة نحو زوجها السكير.

٢- لبيان حكم الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي.

المبحث الخامس: فوائد البحث

ومن فوائد هذا البحث ما يلي:

أ- الفوائد الأكاديمية

من المتوقع أن تكون نتائج هذا البحث العلمي مفيدة كأحد المواد المرجعية في الأوراق العلمية للباحثين القادمين الذين يبحثون عن بعض أحكام الفقه، خاصة في ما يتعلق بالخلع.

ب- الفوائد العملية

من المتوقع أن تكون نتائج هذه الدراسة عدة فوائد عملية، منها:

١- تعمل على حماية حقوق الأفراد وفقاً للشريعة الإسلامية في حالات الخلع، وتضمن تطبيق العدالة والمساواة.

٢- المساهمة في توجيه الأفراد: تساعد في توجيه الأفراد الذين يواجهون مشكلة في الحياة الزوجية ويرغبون في فهم الأحكام الشرعية المتعلقة بالخلع وحقوقهم وواجباتهم.

٣- توعية المجتمع: تسهم في توعية المجتمع بأحكام الإسلام المتعلقة بالخلع، وبالتالي تعزز الفهم الصحيح لهذا الموضوع بين الناس.

٤- حماية حقوق الأفرادحل النزاعات: يمكن أن تلعب دراسة فقه الخلع دوراً في حل النزاعات الزوجية بطريقة شرعية وسليمة، وبالتالي تساعد في تخفيف التوترات والصراعات العائلية.

٥- دعم الخدمات القانونية: تعزز هذه الدراسة الفهم الشرعي لقضايا الخلع وتسهم في تطوير الخدمات القانونية المتعلقة بذلك، سواء في المحاكم الشرعية أو القضايا القانونية الأخرى.

المبحث السادس: توضيح معالم الموضوع

توضيح معالم الموضوع يعني تحديد النقاط الرئيسية أو الجوانب الأساسية التي يتناولها الموضوع. ويهدف ذلك إلى فهم أعمق لماهية الموضوع ومحتواه. وقبل الدخول في

البحث عن هذا الموضوع، يرى الباحث أن من الضرورة توضيح الغرض والمراد في هذا الموضوع، وتوضيح ذلك على نحو التالي:

١- تعريف الحكم، الحكم لغة: المنع.[١٨] وفي اصطلاح جمهور الأصوليين: خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع.[١٩] وهذا المراد بالحكم هنا، يعني سيبحث الباحث عن حكم هذا الموضوع.

٢- تعريف الخلع، وهو لغة: مزايلة الشيء الذي كان يشتمل به أو عليه.[٢٠] واصطلاحا: وقوع الفرقة بين الزوجين بتراضيهما، وبعوض تدفعه الزوجة لزوجها.[٢١] فالخلع يقع بتراضي الزوجين، بعوض تبذله الزوجة لزوجها.

٣- السكير، وهو صيغة مبالغة من ساكر، بمعنى الكثير السُّكر[٢٢] ، يكاد لا يفيق، المدمن على شرب المسكرات. وهذا مراد الباحث هنا، فالزوج السكير هو ما

---

[١٨]أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، ***معجم مقاييس اللغة***، الجزء ٢ (بدون طبعة؛ دار الفكر: دون مكان الناشر، ١٣٩٩هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٩١.

[١٩]جلال الدين المحلي، ***شرح الورقات في أصول الفقه*** (الطبعة الأولى؛ دار الاتباع للنشر والتوزيع: القاهرة، دون تاريخ)، ص ٢٩.

[٢٠] أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، ***معجم مقاييس اللغة***، الجزء ٢، ص ٢٠٩.

[٢١] عبد الكريم زيدان، ***المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم***، الجزء ٨ (الطبعة الأولى؛ مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع: بيروت، ١٤١٣هـ) ص ١١٤.

[٢٢]مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ***القاموس المحيط*** (الطبعة الثامنة؛ مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع: بيروت، ١٤٢٦هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٤٠٩.

كانت عادته شرب المسكرات. ونعني هنا هو الذي لم يستحل الخمر والمسكرات. والرجل يقال سكيرا حينما يقضى أكثر أوقاته في شرب المسكرات.

إذا، فالمقصود من موضوع هذا البحث حكم الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي، يعني ما حكم طلب الزوجة الخلع من زوجها بسبب إدمانه على شرب المسكرات من ناحية الشرعية مالم يستحلها، وما حكم إجابة الزوج طلب زوجها الخلع.

المبحث السابع: مناهج البحث

المطلب الأول: نوعية البحث

للبحث عن المشاكل التي قد تم ذكرها، يستخدم الباحث النهج اليوريدي النورماتيف وفكر المذاهب الأربعة كمفهوم نورماتيفي أساسي له. ويُقصد بالبحث اليوريدي النورماتيف طريقة البحث القانوني التي تُجرى عن طريق دراسة المراجع أو المعلومات الثانوية فقط.[٢٣] يتم استخدام هذا النوع من البحث لأن المسألة تتعلق بالمشاكل النظرية الموجودة في الأدبيات ذات الصلة بمصادر الدراسة والمناقشات التي

[٢٣] سويرجونو سوكنتو، ***البحث القانوني التقليدي*** (جاكرتا: رجاوالي فرس، ٢٠٠١م)، ص ١٣-١٤.

يمكن أن تظهر الحقائق بشكل منطقي. لذا فإن هذا البحث هو نوع من أنواع البحث المكتبي.

المطلب الثاني: مصادر المعلومات

المعلومات هي عبارة عن مجموعة من الحقائق أو الأرقام أو البيانات التي يتم جمعها وتنظيمها وتحليلها واستخدامها لأغراض مختلفة. والمعلومات تنقسم إلى قسمين:

١- المعلومات الأساسية: وهي المعلومات التي تم جمعها بشكل مباشر من مصدرها الأصلي لغرض معين. و للحصول على المعلومات الأساسية لهذا البحث سيقوم الباحث القراءة والمطالعة من الكتب الفقهية المقارنة المعاصرة، منها: صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح المذاهب الأئمة لأبى مالك كمال بن السيد سالم، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد لإبن رشد الحفيد، وفقه السنة لسيد سابق، والفقه الإسلامي وأدلته لوهبة الزحيلي، وموسوعة الفقهية الكويتية لمجموعة من المؤلفين -رحمهم الله-.

٢- المعلومات الثانوية: وهي المعلومات التي تم جمعها وتوثيقها بالفعل من قبل أطراف أخرى. وللحصول على هذه المعلومات، سيقوم الباحث الجمع المواد

الموجودة من البحوث العلمية السابقة والمقالات العلمية، سواء كانت مطبوعة أو إلكترونية وتنظيمها ليضعها لباحث في هذا البحث.

المطلب الثالث: طرق جمع المعلومات

الطريقة المستخدمة في جمع المعلومات هي طريقة الدراسة المكتبية أو البحث في المكتبة. الدراسة المكتبية هي طريقة تُستخدم في عملية البحث بأكملها من البداية إلى النهاية من خلال استخدام مجموعة متنوعة من المراجع ذات الصلة بالظاهرة الاجتماعية التي يتم دراستها. تهدف الدراسة المكتبية إلى الحصول على أساسيات التفكير في عملية الكتابة.

المطلب الرابع: تحليل المعلومات

في تحليل البيانات النوعية وفقًا لـ Moeloeng في طريقة البحث النوعية، يوجد على الأقل ثلاثة مسالك يتم اتباعها،[٢٤] وهي كما يلي:

١- تقليل المعلومات، وهي عملية اختيار وتركيز على تبسيط، وتجريد، وتحويل البيانات الخام التي تظهر من الملاحظات المكتوبة المأخوذة في الميدان. تستمر هذه العملية

[٢٤] محمد هاري وجايا، ***دليل كتابة العلمية*** (يوجياكرتا: أريزى، ٢٠٠٨ م)، ص ٦٣.

بشكل مستمر خلال مدة البحث. في هذا البحث، تم اختيار المعلومات التي حصل عليها الباحث من كتب الفقهية المقارنة المعاصرة، وتبسيطها وتركيزها على المسائل المتعلقة بفقه الخلع من الزوج السكير.

٢- تقديم المعلومات، وهي النشاط الذي يتم فيه تنظيم مجموعة من المعلومات، مما يتيح إمكانية استخلاص الاستنتاجات واتخاذ الإجراءات. خلال عملية تقديم هذه المعلومات، سيقوم الباحث بعرض بعض آراء الأئمة المذاهب الأربعة، خاصة في حكم الخلع من الزوج السكير، ثم سيقوم الباحث باستخدام طريقة الأئمة المذاهب في حل المعارضات والإختلاف حول قضية في حكم الخلع.

٣- استخلاص الاستنتاجات، وهي جهد مستمر يتم أثناء القيام بالبحث، بدءًا من جمع المعلومات، والبحث في معاني كل مناقشة، ومراقبة التوضيحات. يتم التعامل مع هذه الاستنتاجات بشكل فضفاض، مع الحفاظ على فتح النفس والشك، لكن الاستنتاجات قد تم توفيرها وستكون شيئًا أكثر تفصيلًا وقوة.

الفصل الثاني

النظرة العامة

المبحث الأول: الخلع

المطلب الأول: تعريف الخلع لغة واصطلاحا

الخلع لغة: مصدر من خلع يخلع، ويطلق على عدة معان، منها: النزع والتجريد والإزالة، يقال: خلع الرجل ثوبه، أي: أزاله. وفي حديث كعب بن مالك[٢٥] –رضي الله عنه–: ((إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة))[٢٦] أي: أتجرد. وفي الحديث: ((من خلع يدا من طاعة لقي الله لا حجة له))[٢٧]، أي: نزع يدا.[٢٨] وقيل الخلع: الخاء واللام والعين أصل واحد مطرد، وهو بمعنى: مزايلة الشيء الذي كان يشتمل به أو عليه. يقال:

---

[٢٥] هو كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري السلمي، شهد بدرا، وهو من الثلاثة الذين تخلفو عن غزوة تابوك ثم تاب الله عليهم. وكان شاعرا دافع عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بشعره وهو أحد السبعين الذين شهدو بيعة العقبة ومات سنة ٥٠ هـ. ***تهذيب التهذيب*** ج ٣، ص ١٤٧٨.

[٢٦]أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ***فتح الباري***، الجزء ٨ (بدون طبعة؛ بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩ هـ، المكتبة الشاملة)، ص ١٢٢.

[٢٧]أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، ***صحيح مسلم***، كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، رقم ١٨٥١، الجزء ٦ (بدون طبعة؛ تركيا: دار الطباعة العامرة، ١٣٣٤هـ، المكتبة الشاملة) ص ٢٢.

[٢٨] محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري، ***لسان العرب***، الجزء ٨ (الطبعة الثالثة؛ بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٧٦.

خلعت الثوب، أي: أخلعه خلعا. وخلع الولي يخلع خلعا.[٢٩] جاء في المصباح المنير، الخلع: بمعنى النزع، يقال: خلعت النعل وغيرها، أي: نزعتها.[٣٠] وجاء في قاموس المحيط، الخلع: كالمنع بمعنى النزع.[٣١]

والفرق بين الخَلع -بفتح الخاء- والخُلع -بضم الخاء- هو للتفرقة بين الإزالة الحسية والمعنوية، فبالفتح تستعمل في الإزالة الحسية كنزع الثوب، وبالضم تستعمل في الإزالة المعنوية كمفارقة الزوجة لزوجها على مال تبذله له، وهذا ما ذهب إليه الإمام ابن حجر العسقلاني[٣٢] -رحمه الله-، قال في الفتح الباري: ((الخلع -بضم الخاء وسكون اللام- هو في اللغة: فراق الزوجة على مال، وهو مأخوذ من خلع الثوب، وضم مصدره تفرقة بين الحسي والمعنوي)).[٣٣]

---

[٢٩] أحمد بن فارس بن زكرياء القرنويني الرازي، ***معجم مقاييس اللغة***، الجزء ٢ (بدون طبعة؛ بدون مكان الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩هـ، المكتبة الشاملة) ص ٢٠٩.

[٣٠] أحمد بن محمد بن علي الفيومي، ***المصباح المنير في غريب الشرح الكبير***، الجزء ١ (بدون طبعة؛ بيروت: المكتبة العلمية، بدون تاريخ الناشر، المكتبة الشاملة)، ص ١٧٨.

[٣١] مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ***القاموس المحيط*** (الطبعة الثامنة؛ بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٦هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٧١٣

[٣٢] هو أحمد بن علي الكناني بن محمد الكناني العسقلاني الشافعي، ولد سنة ٧٧٣هـ، هو شهاب الدين الحافظ الكبير، الإمام بمعرفة الحديث وعلله ورجاله، صاحب المصنفات القيمة، أشهرها فتح الباري شرح صحيح البخاري، وتهذيب التهذيب، وتوفي سنة: ٨٥٢هـ.

[٣٣] أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ***فتح الباري بشرح صحيح البخاري***، الجزء ٩ (بدون طبعة؛ بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩ هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٣٩٥.

والخلع اصطلاحا: فقد عرفه الفقهاء الإسلامية بعدة تعريفات، وأن ذلك تبعا لاختلافهم في كون الخلع فسخا أم طلاقا، ونذكر بعضا من تلك التعريفات ما يلي:

أولا: تعريف الخلع عند الحنفية، عرف فقهاء الحنفية الخلع بأنه: ((إزالة ملك النكاح المتوقفة على قبولها –الزوجة– بلفظ الخلع أو مافي معناه)).[٣٤]

وقد خرج بقوله ((ملك النكاح)): الخلع في النكاح الفاسد، وبعد البينونة، والردة، وخرج بقوله ((المتوقفة على قبولها)): ما لو قال لها: خلعتك وهو ينوي الطلاق، فإنه يقع بينونة غير مسقط للحقوق، وخرج بقوله ((بلفظ الخلع)): الطلاق على مال، وزاد قوله ((أو ما في معناه)): ليدخل لفظ المبارأة أو المفارقة والمباينة فكلها من ألفاظ الخلع، وأفاد التعريف صحة خلع المطلقة رجعيا، لكون ملك النكاح ما زال باقيا عند المطلقة رجعيا.[٣٥]

---

[٣٤]ابن نجيم زين الدين بن إبراهيم بن محمد المصري، ***البحر الرائق شرح كنز الدقائق***، الجزء ٤ (الطبعة الثانية؛ بدون مكان الناشر: دار الكتاب الإسلامي، بدون تاريخ، المكتبة الشاملة)، ص ٧٧.

[٣٥] ابن عابدين محمد أمين، ***حاشية ابن عابدين***، الجزء ٣ (الطبعة الثانية؛ مصر: شركة مكتبة ومطبعة المصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٨٧هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٤٣٩.

ثانيا: تعريف الخلع عند المالكية، عرف الدردير[٣٦]-رحمه الله- الخلع بأنه: ((الطلاق بعوض أو بلفظه)).[٣٧]

قوله ((طلاق)) شمل الطلاق بألفاظه الصريحة والكنائية، وقوله ((بعوض)) أي: مقابل عوض مالي، وقوله ((أو بلفظ)) أي: الخلع أو ما في معناه، وخرج بقوله ((الطلاق بعوض))، الطلاق بدون عوض وبلفظ الخلع، وعلى هذا فالخلع عندهم نوعان: ما كان في نظير عوض، وما كان بلفظ الخلع وبدون عوض.[٣٨]

ولا فرق عندهم بين الخلع والطلاق على مال.

ثالثا: تعريف الخلع عند الشافعية، يقول ابن شهاب الدين الرملي[٣٩]-رحمه الله- في تعريف الخلع: ((هو فرقة بعوض مقصود بلفظ طلاق أو خلع راجع لجهة الزوج)).[٤٠]

---

[٣٦]هو أحمد بن محمد العدوي، أبو البركات، فقيه فاضل من فقهاء المالكية المتأخرين، ولد في بني عدي بمصر وتعلم بالأزهار، من كتبه أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك ، وفتح القدير في شرح مختصر خليل.

[٣٧]أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي الصاوي، ***بلغة السالك لأقرب المسالك***، الجزء ٢ (بدون طبعة؛ دار المعارف: بدون تاريخ، المكتبة الشاملة)، ص ٥١٨.

[٣٨]أبو عبد الله محمد الخرشي، ***شرح الخرسي على مختصر خليل***، الجزء ٤ (الطبعة الثانية؛مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣١٧هـ، المكتبة الشاملة)، ص ١١.

[٣٩]هو شمس الدين بن أبي العباس أحمد بن حمزة المنوفي المصري الأنصاري، المشهور بالشافعي الصغير المتوفي سنة ١٠٠٤هـ.

[٤٠]شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، ***نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج***، الجزء ٦ (الطبعة الأخيرة؛ بيروت: دار الفكر، ١٤٠١ هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٣٩٣.

وقوله ((فرقة)) أي: بلفظ طلاق سواء كان صريحا أو كناية، وقوله ((أو خلع)) المراد به لفظه أو مافي معناه، كالمبا[٤١]رأة والمفاداة، وقوله ((بعوض)) قيد أول، لأن الفرقة إذا خلت من العوض كان طلاقا رجعيا، وقوله ((لجهة الزوج)) قيد ثان، لأن العوض إنما يكون للزوجة ولسيده، وقوله ((مقصود)) أي ذي منفعة تقصده منه ولو كمنفعة تعليم القرآن، وخرج بهذا القيد الأعواض التي لا منفعة فيها مقصودة كالحشرات الضارة مثلا.[٤٢]

رابعا: تعريف الخلع عند الحنابلة، عرف فقهاء الحنابلة الخلع بأنه: ((فراق الزوج لزوجته بعوض بألفاظ مخصوصة)).[٤٣]

يعني فراق الزوج لزوجته بعوض يأخذه منها زوجها بألفاظ معينة وهي قسمان، هما: صريحة في الخلع: كالمفاداة والخلع والفسخ، كناية في الخلع: المبارأة والمباينة والمفارقة،

---

[٤٢]كريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري زين الدين أبو يحيى السنكي، ***الغرر البهية في شرح البهجة الوردية***، الجزء ٤ (بدون طبعة؛ بدون مكان الناشر: المطبعة الميمنية، بدون تاريخ، المكتبة الشاملة)، ص ٢٢٦.

[٤٣]منصور بن يونس البهيتي، ***كشاف القناع***، (الطبعة الأولى؛ السعودية: وزارة العدل في المملكة العربية السعودية، ١٤٢٩هـ، المكتبة الشاملة)، ص ١٣٣.

ومقتضى التعريف أن الخلع لايكون عندهم إلا بعوض، وهو رواية عن أحمد[٤٤]-رحمه الله- وهم يفرقون بين الخلع والطلاق على مال. [٤٥]

نستنتج من التعريفات السابقة ما يلي:

١- أن يكون ملك المتعة الزوجية قائما، حتى يمكن إزالته، وأن لا يكون النكاح فاسدا، فلا خلع فيه، لأنه لا يفيد ملك المتعة.

٢- أن يكون الفراق بلفظ الخلع، أو ما في معناه بمقابل عوض مالي وهذا عند الحنفية. أما عند الشافعية فكل فرقة نظير عوض خلع، بأي لفظ كانت، فالمدار عندهم في تحقق الخلع على وجود العوض. والمالكية وافقوا الشافعية فيما إذا وقع الفراق بغير لفظ الخلع أو ما في معناه، أما إذا كان بلفظ الخلع فلا يشترط وجود العوض، فيقع الخلع عندهم بلفظ الخلع مطلقا سواء ذكر العوض أو لم يذكر.

---

[٤٤] هو الإمام الشهير صاحب المذهب، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، ينتهي نسبه إلى عدنان، توفي ستة ٢٤١هـ ببغداد ودفن في مقبرة باب حرب.

[٤٥] موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، **المغني**، الجزء ١٠ (الطبعة الثالثة؛ رياض: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٧هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٢٧٦.

٣- لا بد لتحقق الخلع من رضا الزوجين لأنه ليس إسقاطا محضا كما هو في الطلاق المجرد، ولكن الخلع فيه معنى المعاوضة.[٤٦]

المطلب الثاني: مشروعية الخلع

قد ثبتت مشروعية الخلع بالكتاب والسنة وكذلك بالإجماع، بيانها على النحو التالي:

أ- مشروعية الخلع بالكتاب

فقد وردت في القرآن الكريم آيات تثبت في مشروعية الخلع، وهي:

١- قول الله -سبحانه وتعالى-: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـٔٗا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾.[٤٧]

دلت الآية على أنه لا يحل للزوج أن يأخذ من زوجته مالا تملكه إلا في حالة الخوف

---

[٤٦] عامر سعيد الزيباري، ***أحكام الخلع في الشريعة الإسلامية*** (الطبعة الأولى؛ بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٨هـ)، ص ٥٣.

[٤٧] سورة البقرة، الآية: ٢٢٩.

من عدم إقامة حدود الله وأداء الحقوق الزوجية فيما بينهما، مثل: بغض المرأة لزوجها أو سواء سلوكها في بيتها. ففي هذه الحالة التي يحدث فيها الشقاق والنشوز إذا تعذر الإصلاح والوفاق، أجاز الإسلام للزوج أن يأخذ من زوجته مالا لتملك عصمتها.[٤٨]

٢- وقول الله -سبحانه تعالى-: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾.[٤٩] دلت الآية على أنه لا يجوز للرجال أن يضاروا بزوجاتهم، حتى يفتدين منهم، إلا إذا أتت بفاحشة من زنا أو مطلق العصيان على خلاف، فحينئذ يجوز للرجل مفارقتها مقابل استرجاع ماله الذي أعطاها إياه.[٥٠]

ب- مشروعية الخلع بالسنة

---

[٤٨]أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، ***تفسير الطبري***، الجزء ٤ (الطبعة الأولى؛ بدون مكان الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٢هـ) ص ١٤٢.

[٤٩]سورة النساء: الآية: ١٩.

[٥٠]علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي، ***لباب التأويل في معاني التنزيل***، الجزء ١ (الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٣٥٦.

فقد روى المحدثون روايات كثيرة في مشروعية الخلع وهي وإن كانت معظمها تدور حول قضية واحدة وهي: خلع امرأة جاءت إلى رسول الله –صلى الله عليه وسلم– تشكو زوجها؛ إلا أنها تختلف فيما بينها من حيث زيادة ألفاظ في بعضها أو اختلاف في سبب شكواها منه، وهي:

١– ما رواه الإمام البخاري[٥١] عن عكرمة[٥٢] عن ابن عباس[٥٣] –رضي الله عنهما– قال: أتت امرأة ثابت بن قيس النبي –صلى الله عليه وسلم– فقالت: ((يا رسول الله، ثابت بن قيس ماأعتب عليه في خلق ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام)). فقال –صلى الله عليه وسلم–: ((أتردين عليه حديقته؟))، قالت ((نعم)). قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: ((اقبل الحديقة وطلقها تطليقة)).[٥٤]

---

[٥١]هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، أبو عبد الله الإمام الحافظ الشهير، وله الجامع الصحيح والتأريخ وخلق أفعال العباد.

[٥٢]هو عكرمة بن عبد الله، مولى ابن عباس، أحد فقهاء مكة، ومن التابعين الأعلام، أصله بربري من أهل المغرب توفي سنة ١٠٤هـ .

[٥٣]هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، عم النبي –صلى الله عليه وسلم–، حبر الأمة وترجمان القرآن وأحد المكثرين السنة من الرواية عن النبي –صلى الله عليه وسلم– ، توفي بالطائف سنة ٦٨هـ .

[٥٤]أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، ***صحيح البخاري***، كتاب الطلاق، باب الخلع وكيفية الطلاق فيه، الجزء ٥، رقم ٤٩٧١ (الطبعة الخامسة؛ دمشق: دار ابن كثير، ١٤١٤هـ)، ص ٢٠٢١.

٢- ما رواه ابن عبد البر[٥٥] -رحمه الله- في الاستيعاب: إن جميلة بنت أبي سلول عند ثابت بن قيس فنشزت[٥٦] عليه، فأرسل إليها النبي -صلى الله عليه وسلم-، فقال: ((يا جميلة ما كرهت من ثابت؟)) قالت: ((والله ما كرهت منه دينا ولاخلقا إلا أني كرهت دمامته[٥٧])). فقال لها: ((أتودين الحديقة؟)) قالت: ((نعم. فرد الحديقة، وفرق بينهما)).[٥٨]

٣- روى الإمام الطبري[٥٩] -رحمه الله- بإسناده عن عائشة[٦٠] -رضي الله عنها-: أن حبيبة بنت سهل كانت تحت ثابت بن قيس فضربها فكسر نغصها. فأتت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بعد الصبح فاشتكته فدعا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ثابتا فقال: ((خذ بعض مالها وفارقها)). فقال: ((ويصلح

---

[٥٥] هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، الحافظ القرطبي، أحد أعلام الأندلس وكبير محدثيها، كان ثقة نزيها متبحرا في الفقه واللغة والحديث والتاريخ، له كتب كثيرة، منها: التمهيد والإستذكار والاستيعاب، شجرة النور الزكية ص ١١٩.

[٥٦] أي: عصت، النشوز هو كراهة كل من الزوجين صاحبه.

[٥٧] أي: قبح المنظر وصغر الجسم. من الدمة -بكسر الدال- وتشديدها، ***مصباح المنير***، جـ ١ ص ٢٣٨.

[٥٨] أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، ***الاستيعاب في معرفة الأصحاب***، الجزء ٤، (الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٢٨٠٢.

[٥٩] هو أبو جعفر، محمد بن جرير بن يزيد الطبري: المؤرخ المفسر الإمام. ولد في آمل طبرستان سنة ٢٢٤هـ، واستوطن بغداد وتوفي بها. وهو من ثقات المؤرخين. وكان مجتهدا في أحكام الدين لا يقلد أحدا، بل قلده بعض الناس وعملوا بأقواله وآرائه.. وتوفي-رحمه الله- سنة ٣١٠هـ.

[٦٠] هي أم المؤمنين، عائشةبنتُ أبي بكر عبدِ الله بن أبي قُحافة، أَفْقَهُ نساء الأمة على الإطلاق، فرَوَتْ عنه حديثاكثيرا. وتوفيت سنة ٥٧هـ على الصحيح، ودفنت في البقيع.

ذلك يا رسول الله ؟)) قال: ((نعم)). قال: ((فإني أصدقتها حديقتين وهما بيدها)). فقال النبي –صلى الله عليه وسلم–: ((خذها وفارقها. ففعل)).[٦١]

٤– روى الحاكم[٦٢] في المستدرك عن عكرمة أنه قال: كان ابن عباس يقول: إن أول خلع كان في الإسلام، أخت عبد الله بن أبي: أنها أتت رسول الله –صلى الله عليه وسلم–، فقالت: ((يا رسول الله، لا يجمع رأسه ورأسي شيء أبدا، إني رفعت جانب الخباء فرأيته أقبل في عدة، فإذا هو أشدهم سواء وأقصرهم قامة وأقبحهم وجها))، قال زوجها: ((يا رسول الله، إني أعطيتها أفضل مالي حديقة، فإن ردت علي حديقتي))، قال –صلى الله عليه وسلم–: ((ما تقولين؟)) قالت: ((نعم، وإن شاء زادته))، قال: ((ففرق بينهما)).[٦٣]

ج– مشروعية الخلع بالإجماع[٦٤]

---

[٦١]أبو جعفر ابن جرير الطبري، ***تفسير الطبري***، الجزء ، ص ١٣٨.

[٦٢]هو الحافظ الكبير، إمام المحدثين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله محمد بن حمدوييه بن نعيم الضبي الطهماني النيسابوري، يعرف بابن البيع، صاحب المستدرك ولوم الحديث ومناقب الشافعي، ولد سنة ٣٢١هـ وتوفي سنة ٤٠٥هـ .

[٦٣]أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، ***المستدرك على الصحيحين***، الجزء ٢ (الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الكتب العلمية، المكتبة الشاملة) ص ٢١٠.

[٦٤] الإجماع هو اتفاق المجتهدين من هذه الأمة في عصر من العصور غير العصر النبوي على أمر من الأمور

فقد أجمع العلماء على مشروعية الخلع، لا خلاف بينهم إلا ما شذ من بكر بن عبد الله المزني[٦٥] –رحمه الله– فإنه مردود بالكتاب والسنة. قال الإمام العيني[٦٦] –رحمه الله– : ((أجمع العلماء على مشروعية الخلع إلا بكر بن عبد الله بن عبد الله المزني)).[٦٧] ثم نقل عن ابن عبد البر –رحمه الله– قوله في الكلام ماذهب إليه المزني، فقال: ((هذا خلاف السنة الثابتة في قصة ثابت بن قيس وحبيبة بنت سهل، وخالف جماعة الفقهاء والعلماء بالحجاز والعراق والشام)).

قال الإمام مالك[٦٨] –رحمه الله–: ((لم أزل أسمع ذلك –الخلع– من أهل العلم، وهو أمر المجتمع علي عندنا)).[٦٩] وقال الإمام ابن قدامة[٧٠] –رحمه الله– في مشروعية

---

[٦٥]هو بكر بن عبد الله المزني، التابعي المشهور، وكنيته أبو عبد الله البصري، وهو والد عبد الله بن بكر، وقال حميد الطويل »كان بكر مجاب الدعوة»، سكن البصرة، وكان فقيهًا، مات سنة ١٠٨ هـ، وقال علي بن المديني وغيره مات سنة ١٠٦ هـ .

[٦٦]هو محمود بن أحمد بن موسى الحنفي، ولد سنة ٧٦٢هـ، وحفظ كتبا في فنون كثيرة، شرح صحيح البخاري وكان معاصر لابن حجر العسقلاني، وتوفي سنة ٨٥٥هـ .

[٦٧]بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني، ***عمدة القاري شرح صحيح البخاري***، الجزء ٢٠ (بدون طبعة؛ بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ، المكتبة الشاملة) ص ٢٦٠.

[٦٨]هو الإمام مالك بن أنس بن مالك الأصبحي، إمام دار الهجرة، وجمع بين الفقه والحديث والرأي، ولا يفتي ومالك في المدينة، وكان يعظم حديث رسول الله –صلى الله عليه وسلم–، وله الكتاب الشهور بالموطأ وروي له أصحاب الكتب الستة. توفي سنة ١٧٩.

[٦٩]أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي،***الجامع لأحكام القرآن***، الجزء ٣ (الطبعة الثانية؛ القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ، المكتبة الشاملة)، ص ١٣٩

الخلع: ((وأنه قول عمر وعثمان وعلى وغيرهم من الصحابة، لم نعرف لهم فى عصرهم مخالفا، فيكون إجماعا)).[٧١]

وقال الإمام ابن حجر العسقلاني -رحمه الله- في الخلع: ((وأجمع العلماء على مشروعيته إلا بكر بن عبد الله المزني التابعي المشهور فإنه قال لا يحل للرجل أن يأخذ من امرأته في مقابل فراقها شيئا لقوله تعالى {فلا تأخذوا منه شيئا} فأوردوا عليه فلا جناح عليهما فيما افتدت به فادعى نسخها بآية النساء)).[٧٢]

المطلب الثالث: الحكمة من مشروعية الخلع

قد أشار القرآن الكريم إلى الحكمة من تشريع االخلع عند الآية التي تدل على مشروعيته؛ وذلك في قول الله -سبحانه وتعالى- : ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا

---

[٧٠]هو عبد الله بن أحمد بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الدمشقي الحنبلي، موفق الدين، أبو محمد أحد أئمة الأعلام، وكان ثقة نبيلا حجة غزير الفضل شديد التثبت حسن السمت ومن أشهر كتبه: المغني والكافي والمقنع. شذرات الذهب، ج ٥، ص ٨٨.

[٧١] عبد الله بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ، ***المغني***، الجزء ١٠، ص ٢٦٨

[٧٢]أحمد بن علي بن حجر، ***فتح الباري بشرح صحيح البخاري***، الجزء ٩، ص ٣٩٥

جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ﴾.[٧٣] ونستنتج من هذه الآية بعض حكمة من مشروعية الخلع، منها:

١- الخلع شرع للتوقي من تعدى حدود الله التي حدها للزوجين؛ من حسن المعاشرة، وقيام كل واحد منهما بما عليه من حقوق للآخر،[٧٤] مع ملاحظة المماثلة في الحقوق في بما تستدعيه وتستلزمه قوامة الرجل على المرأة، وما يلزمها من أمور البيت وتربية الأولاد وعدم المضارة.

٢- والخلع شرع لإزالة الضرر الذي يلحقها الزوجة بسوء العشرة مع من تكرهه وتبغضه.[٧٥] وفائدته تخليصها من الزوج على وجه لا رجعة له فيها إلا برضاها.[٧٦] ويبدو مما جاء في فقه الحنابلة على أن تشريع الخلع كان لإزالة الضرر عن الزوجة بسبب بقاء النكاح بينها وبينه لبغضها له أو لعدم قيامه بحقوقها.[٧٧]

فكان هذا الغرض هو المنظور إليه في تشريع الخلع وهو في المقام الأول من حكمة تشريعه. أما مصلحة الزوج ودفع الضرر عنه، وإنما جعلت مصلحة الزوج في

---

[٧٣] سورة البقرة، الآية: ٢٢٩

[٧٤] عبد الكريم زيدان، ***المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم***، الجز٨ ، ص ١٢٥.

[٧٥] عبد الله بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ، ***المغني***، الجزء ١٠، ص ٢٦٩

[٧٦] منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي ، ***كشاف القناع***، الجزء ١٢، ص ١٣٣

[٧٧] د. حسنى عبد السميع إبراهيم، ***الخلع في الشريعة الإسلامية***، ص ١٢

المقام الثاني من حكمة تشريع الخلع، لأنه يستطيع التخلص من ضرر بقاء رابطة الزوجية بإرادته المنفردة –بالطلاق– دون توقف على رضا وموافقة الزوجة.[٧٨]

المطلب الرابع: أركان الخلع وشروطه

أ– أركان الخلع

الخلع تصرف شرعي من قبل الزوجين بصيغة معينة تترتب عليه التفريق بينهما مقابل مال تدفعه الزوجة إلى الزوج. وبهذا يتبين أن أركان الخلع أربعة، وهي: الزوج المخالع والزوجة المختلعة وصيغة الخلع والعوض.[٧٩]

ب– شروط الخلع

ولكل ركن من أركان الخلع شروط، بيانها على النحو التالي:

١– شروط في الزوج المخالع

قد اتفق الفقهاء على أنه يشترط في المخالع أن يكون ممن يملك التطليق، وهو أن يكون زوجا، وأن يكون بالغا عاقلا قاصدا وعلى اختياره. والقاعدة التي اتفق عليها

---

[٧٨] أبو مالك كمال بن السيد سالم، ***صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة***، الجزء ٣ (بدون طبعة؛ القاهرة: المكتبة التوفيقية، ٢٠٠٣م، المكتبة الشاملة)، ص ٣٤١.

[٧٩] أبو مالك كمال بن السيد سالم، ***صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة***، الجزء ٣، ص ٣٤٧.

الفقهاء في شروط المخالع هي: ((كل من صح طلاقه صح خلعه)).[٨٠] ولهذا أجاز جمهور العلماء –المالكية والشافعية والحنابلة– خلع المحجور عليه لفلس أو سفه أو رق لأنهم يملكون الطلاق. ولكن لا يجوز تسليم المال إلى المحجور عليه، لأن الحجر أفاد منعه من التصرف.[٨١]

٢– شروط في الزوجة المختلعة

يشترط في الزوجة المختلعة أن تكون زوجة شرعا؛ لأن الغرض من الخلع هو خلاصها من قيد النكاح، وهذا القيد إنما يكون في النكاح الصحيح، حيث أنها تكون زوجة شرعية، وأن تكون أهلا للتبرع والتصرف في المال، بحيث أن تكون بالغة عاقلة ورشيدة. فلذا، إذا كانت الزوجة صغيرة أو مجنونة، فلا يصح الخلع منها، وسواء كانت الصغيرة مميزة أم غير مميزة، لأن الخلع كالتبرع، والصغيرة والمجنونة ليستا من أهل التبرع.[٨٢]

٣– شروط في العوض

---

[٨٠]عبد الكريم زيدان، ***المفصل في أحكام المرأة*** ، الجزء ٨، ص ١٣٤.

[٨١]أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي، ***روضة الطالبين وعمدة المفتين***، الجزء ٧ (الطبعة الثالثة؛ بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٢هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٣٨٣ .

[٨٢]محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، ***المبسوط***، الجزء ٦ (بدون طبعة؛ مطبعة السعادة: مصر، دون تاريخ الناشر، المكتبة الشاملة)، ص ١٧٥.

والعوض هو: ما يأخذه الزوج من زوجته في مقابل خلعه لها، وضابطه عند الجمهور: أن يصلح جعله صداقا، فإن ما جاز أن يكون مهرا: جاز أن يكون بدل الخلع. فالعوض في الخلع يجوز أن يكون مالا معينا أو موصوفا، ويجوز أن يكون دينا للمرأة على الزوج تفتدي به نفسها، ويجوز أن يكون منفعة وذلك أن يخالعها على إرضاع ولده منها، أو من غيرها مدة معلومة معينة، كما ذكر المالكية والشافعية، أو مطلقة كما ذكر الحنابلة، فإن ماتت المرضعة، أو الصبي، أو جف لبنها قبل ذلك فعليها أجرة المثل خالعها على قفيز فهلك قبل قبضه.[٨٣]

٤- شروط في صيغة الخلع

الصيغة هي ما ينعقد به عقد الخلع، وهو الإيجاب من أحد طرفي هذا العقد، والقبول من الطرف الآخر، فصيغة العقد ما يتحقق به الإيجاب والقبول. والصيغة في إنشاء العقود تكون باللفظ -هذا هو الأصل- فإن يتعذر اللفظ — كما في الأخرس والخرساء — فالصيغة تكون بالإشارة المفهمة.[٨٤]

---

[٨٣]مجموعة من المؤلفين، ***الموسوعة الفقهية الكويتية***، الجزء ١٩ (الطبعة الثانية؛ دار السلاسل: الكويت ، ١٤٠٤هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٢٥٤.

[٨٤]أبو مالك كمال بن السيد السالم، ***صحيح فقه السنة وادلته وتوضيح المذاهب الأئمة***، الجزء ٣، ص٣٤٧-٣٦٠

المطلب الخامس: أسباب الخلع

وللخلع أسباب، ومن أسبابه: إذا كانت المرأة مبغضة للرخل، لخلقه أو خلقه أو دينه أو كبره أو ضعفه أو نحو ذلك وتخشى ألا تقيم حدود الله في حقه فلا بأس أن تفتدي نفسها منه؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ﴾.[٨٥] ولحديث ابن عباس -رضي الله عنهما- الذي قد تقدم: ((جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس إلى النبي صلى الله عليه وسلم- فقالت: ((يا رسول الله، ما أنقم على ثابت في دين ولا خلق، إلا أني أخاف الكفر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((فتردين عليه حديقته)). قالت: ((نعم، فردت عليه))، وأمره ففارقها)).[٨٦] وبه قال جميع فقهاء في الأمصار.[٨٧]

المطلب السادس: حكم الخلع التكليفي

---

[٨٥] سورة البقرة، ٢٢٩.

[٨٦] أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ***صحيح البخاري***، الجزء ٥، كتاب الطلاق، باب الخلع وكيفية الطلاق، رقم ٤٩٧٣، ص ٢٠٢٢.

[٨٧] إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، ***المبدع في شرح المقنع***، الجزء ٦ (الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٢٦٧.

ذهب الجمهور ومنهم الأئمة الأربعة إلى أن الأصل في الخلع أنه محظور، فلا يجوز إلا لحاجة مشروعة أو لسبب مشروع شرعا. وكذلك أقوال الفقهاء تشير إلى أن الأصل في الخلع هو الحظر؛ لكونه طلاق، والطلاق في الأصل محظور وإنما يجوز للحاجة.[٨٨] وهذا بعض نصوصهم: قال ابن الهمام -رحمه الله-: ((والأصح حظره إلا لحاجة)).[٨٩]

وقال الخطيب الشربيني -رحمه الله-: ((الخلع مكروه لما فيه من قطع النكاح الذي هو مطلوب الشرع.[٩٠] وقال بن حجر -رحمه الله-: وهو -الخلع- مكروه إلا في حالة مخافة ألا يقيما حدود الله...)).[٩١] وقال ابن قدامة -رحمه الله-: ((إذا خالعت المرأة زوجها، والحال عامرة والأخلاق ملتئمة فإنه يكره له ذلك)).[٩٢]

واستدلوا على أن الخلع في الأصل مكروه، بأدلة منها: الأول، قوله -صلى الله عليه وسلم-: ((أبغض الحلال إلى الله الطلاق)).[٩٣] وجه الدلالة من هذا الحديث أن

---

[٨٨]عبد الكريم زيدان، ***المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية***، الجزء ٨، ص ١١٩

[٨٩]كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ابن الهمام، ***فتح القدير***، الجزء ٤ (الطبعة الأولى؛ دار الفكر: لبنان، ١٣٨٩هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٢١٢.

[٩٠]شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربيني، ***مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج***، الجزء ٣، ص ٢٦٢

[٩١]أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ***فتح الباري بشرح البخاري***، الجزء ٩، ص ٣٤٦.

[٩٢]موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، ***المغني***، الجزء ٧، ص ٥٤.

[٩٣]أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، ***المستدرك على الصحيحين***، الجزء ٢ (الطبعة الأولى؛ دار المنهاج القويم: الجمهورية العربية السورية، ١٤٣٩هـ، المكتبة الشاملة)، ص ١٩٦.

الطلاق غير مستحب رغم جوازه، وبما أن الخلع نوع من الطلاق فينطبق عليه الحكم كذلك. والثاني، أن الزواج نعمة والطلاق أو الخلع كفر لها.[٩٤] ومن العلماء من ذهب إلى تحريم الخلع بدون سبب، كابن المنذر وداود وابن حزم –رحمهم الله–.[٩٥]

وبعد أن ثبت أن الأصل في الخلع هو الكراهة، لكن الخلع تصرف شرعي، وإن لكل تصرف حكما شرعيا، فهو حكم تكليفي تعتريه الأحكام الخمسة، وهي: التحريم، والكراهة، والإباحة، والاستحباب، والوجوب. فطلب المرأة الخلع قد يكون محرّما أو مكروها أو جائزا أو مستحبا أو واجبا بحسب اختلاف الأحوال وتفصيل ذلك على النحو التالي:

أ- تحريم طلب الخلع

وذلك يكون في حال الوفاق بين الزوجين، وهذا قول ابن المنذر وداود الظاهري –رحمه الله–، وروي معنى ذلك عن ابن عباس –رضي الله عنهما– وكثيرا من أهل العلم؛ وذلك لأن الله –سبحانه وتعالى– قال: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ

---

[٩٤] شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربيني، ***مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج***، الجزء ٣، ص ٢٦٢

[٩٥] عامر سعيد الزيباري، ***أحكام الخلع في الشريعة الإسلامية***، ص ٦٦-٦٧

شَيۡـٔٗا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ ﴾[٩٦]. وهذا صريح في التحريم، إذا لم يخافا ألا يقيما حدود الله ﴿فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ ﴾[٩٧] ، فدل بمفهومه على أن الجناح لاحق بهما إذا افتدت من غير خوف.[٩٨] ، وري عن ثوبان –رضي الله عنه– أنه قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: ((أيما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة)).[٩٩] فهذا يدل على تحريم المخالعة لغير حاجة، ولأنه إضرار بها ولزوجها، وإزالة لمصالح النكاح من غير حاجة فحرم لقوله –صلى الله عليه وسلم–: ((لا ضرر ولا ضرار)).[١٠٠].[١٠١]

ب– كراهية طلب الخلع

ويكون إذا كان سببه مكروها، كأن تميل الزوجة إلى غير زوجها وترغب في نكاحه فتخالع زوجها لتنكح من مالت إليه ورغبت فيه، لما روي عن النبي –صلى الله عليه

---

[٩٦] سورة البقرة، الآية: ٢٢٩.

[٩٧] سورة البقرة، الآية: ٢٢٩.

[٩٨] موفق الدين أبومحمد عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة المقدسي، ***المغني***، الجزء ١٠، ص ٢٧١.

[٩٩] محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن ضحاك الترمذي، ***سنن الترمذي***، الجزء ٣، أبواب الطلاق و اللعان، باب ما جاء في المختلعة، رقم ١١٨٧، ص ٤٨٥.

[١٠٠] ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ***سنن ابن ماجه***، الجزء ٢، رقم ٢٣٤١، ص ٧٨٤.

[١٠١] عبد الكريم زيدان، ***المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية***، الجزء ٨، ص ١٢١.

وسلم-: ((المتنازعات والمختلعات هن المنافقات))[١٠٢] يعني التي تخالع زوجها لميلها إلى غيره. ويكره كذلك أن تطلب الخلع إذا كانت العلاقة بينها وبين زوجها جيدة، والعشرة حسنة ولا يوجد ما يدعو إلى طلب الخلع، وبهذا قال الحنابلة. قال الإمام ابن قدامة – رحمه الله-: ((والظاهر أنه أراد إذا خالعته لغير بغض وخشية من أن لا يقيما حدود الله؛ لأنه قال: كره لها، فدل ذلك على أنه أراد مخالعتها له والحال عامرة والأخلاق ملئمة، فإنه يكره لها ذلك)).[١٠٣] وجوزه الشافعية في هذه الحالة بلا كراهة.[١٠٤]

د- إباحة طلب الخلع

إذا كرهت المرأة زوجها بسبب طبيعي كدمامته وقبح صورته، أو عندما كرهته بسبب شرعي كنقص في ديانته أي تقصيره في أداء ما يجب عليه شرعا، او لكبر سنه وعجزه عن أداء حقوقها وخافت أن يؤدي بها إلى تفريطها بحقه وما يترتب على هذا التفريط من لحوق الإثم بها، فيباح لها حينئذ أن تخالعه على عوض تفتدي به نفسها منه؛

---

[١٠٢]أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار أبو عبد الرحمن النسائي ، ***سنن النسائي***، الجزء ٦، باب ما جاء في الخلع، رقم ٣٤٦١ (الطبعة الأولى؛ المكتبة التجارية الكبرى: القاهرة، ١٣٤٨هـ، المكتبة الشاملة)، ص ١٦٨.

[١٠٣] موفق الدين أبومحمد عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة المقدسي، ***المغني***، الجزء ٧، ص ٥٣-٥٤..

[١٠٤]أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي، ***المجموع شرح المهذب***، الجزء ١٦(دون طبعة؛ إدارة الطبعة المنيرية: القاهرة،١٣٤٧هـ، المكتبة الشاملة) ص ٣.

لقوله –سبحانه وتعالى–: ﴿فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ﴾[١٠٥].[١٠٦]

هـ– استحباب طلب الخلع

ويكون طلب الزوجة للخلع من زوجها مستحبا إذا كان مفرطا في حقوق الله –سبحانه وتعالى–، فقد جاء في غاية المنتهى من فقه الحنابلة: ويسن –أي الطلاق– لتضرر بالنكاح ويتركها نحو الصلاة عفة، ولا يمكنه إجبارها. وعنه يجب لتركها عفة ولتفريطها في حقوق الله، وله عضلها في هذه الحالة والتضييق عليها لتفتدي منه، وهي كهو فيسن أن تختلع إن ترك حقا لله تعالى.[١٠٧] فعبارته الأخيرة صريحة في استحباب طلبها الخلع إذا كان مقصرا في حقوق الله –سبحانه وتعالى–، مثل تقصيره في العبدات التي افترضها عليه غير الصلاة.[١٠٨]

و– وجوب طلب الخلع

---

[١٠٥]سورة البقرة، الآية: ٢٢٩.

[١٠٦]منصور بن يونس البهوتي، ***كشاف القناع*** ، الجزء ٣، ص ١٢٦.

[١٠٧]مرعي بن يوسف الكرمي، ***غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى***، الجزء ٢ (الطبعة الأولى؛ مؤسسة غراس للنشر والتوزيع: الكويت، ١٤٢٨هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٢٦٦.

[١٠٨] عبد الكريم زيدان، ***المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية***، الجزء ٨، ص ١٢٢.

وقد يكون طلب المرأة الخلع من زوجها واجبا، وذلك إذا كان مصرا على ترك الصلاة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: ((يجب على الزوج أمر زوجته بالصلاة، فإن لم تصل وجب عليه فراقها في الصحيح. وإذا دعيت إلى الصلاة وامتنعت انفسخ نكاحها في أحد قولي العلماء، ولا ينفسخ في الآخر)).[١٠٩] وقياسا على قوله يمكن أن يقال: إن الزوج إذا كان مصرا على ترك الصلاة بالرغم من تذكير زوجته له بلزوم قيامه بالصلاة كما فرضها الله، فإن في هذه الحالة يجب على الزوجة أن تطلب من زوجها الطلاق، فإن أبى وجب عليها أن تطلب الخلع على مال تبذله له؛ لأنه السبيل إلى قطع الرابطة الزوجية بينهما، إذ أنه لا ينبغي للمرأة المسلمة أن تكون زوجة لتارك الصلاة عمدا الذي اختلف العلماء في كفره.[١١٠]

وهكذا الحكم فيما لو كان الزوج متلبسا باعتقاد أو فعل يخرجه من الإسلام ويجعله مرتدا، ولا تستطيع المرأة إثبات ذلك أمام القضاء ليحكم بالتفريق، أو تستطيع إثبات ذلك ولكن القاضي لا يحكم بردته ولا يحكم بوجوب التفريق، فعليها في هذه

---

[١٠٩] مرعي بن يوسف الكرمي، ***غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى***، الجزء ٣، ص ١١٢.

[١١٠] عبد الكريم زيدان، ***المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية***، الجزء ٨، ص ١٢٢.

الحالة أن تطلب من هذا الزوج أن يخالعها ولو على مال تدفعه له، لأنه لا ينبغي للمسلمة أن تكون زوجة لمثل هذا الرجل المتلبس بما يكفر به اعتقادا أو فعلا.[١١١]

المبحث الثاني: السكير

المطلب الأول: تعريف السكّير والمسكرات

السكير هو صيغة مبالغة من ساكر، بمعنى الكثير السُّكر[١١٢]. أي المدمن على شرب المسكرات، وأنه يعتبر أن المسكرات من حاجته الضرورية ويجد صعوبة في السيطرة عليها.[١١٣] وسكر: السين والكاف والراء أصل واحد يدل على حيرة، ومن ذلك السكر من الشراب. يقال سكر سكرا، ورجل سكير، أي كثير السكر. والتسكير: التحيير في قوله عز وجل: ﴿لقالوا إنما سكرت أبصارنا﴾[١١٤] وناس يقرءونها سكرت مخففة. قالوا:

---

[١١١] عبد الكريم زيدان، ***المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية***، الجزء ٨، ص ١٢٢.

[١١٢] مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ***القاموس المحيط***، ص ٤٠٩.

[١١٣] Mitra Keluarga, kecanduan alkohol تم استرجاعه في ٥/٥/ ٢٠٢٤م على الرابط: (https://www.mitrakeluarga.com/artikel/kecanduan-alkohol)

[١١٤] سورة الحجر، الآية: ١٥

ومعناه سحرت. والسكر: ما يسكر فيه الماء من الأرض. والسكر: حبس الماء، والماء إذا سكر تحير.[١١٥] والسكران خلاف الصاحي، والسكر نقيض الصحو.[١١٦]

وأما المسكرات، قد أطلقها الفقهاء على اختلاف مذاهبهم على قسمين: الخمر والأشربة المسكرة الأخرى.[١١٧] فبيانهما تعريفهما على النحو التالي:

أ- الخمر

الخمر لغة: ما أسكر من عصير العنب، وسميت بذلك لأنها تخامر العقل. وحقيقة الخمر إنما هي ما كان من العنب دون ما كان من سائر الأشياء.[١١٨] والخمر ما أسكر من عصير العنب، أو هو عام، والعموم أصح، لأنها حرمت وما بالمدينة خمر عنب، وما كان شرابهم إلا البسر والتمر.[١١٩] أو عام، أي: ما أسكر من عصير كل شيء، لأن المدار على السكر وغيبوبة العقل، وهو الذي اختاره الجماهير. وسمي الخمر خمرا، لأنها تخمر

---

[١١٥] أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، ***معجم مقاييس اللغة***، الجزء ٣، ص ٨٩.

[١١٦] محمد بن مكرم بن على أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري، ***لسان العرب***، الجزء ٤، ص ٣٧٢.

[١١٧] مجموعة من المؤلفين، ***موسوعة الفقهية الكويتية***، الجزء ٥، ص ١٢

[١١٨] محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري ، ***لسان العرب***، الجزء ٤، ص ٢٥٤.

[١١٩] مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ***القاموس المحيط***، ص٣٨٧.

العقل وتستره، أو لأنها تركت حتى أدركت واختمرت.[١٢٠] فعلى القول الأول يكون إطلاق اسم الخمر على سائر الأنبذة المسكرة من باب القياس اللغوي لما فيها من مخامرة العقل.[١٢١]

وأما الخمر اصطلاحا: اختلف الفقهاء في تعريف الخمر بناء على اختلافهم في حقيقتها في اللغة وإطلاق الشرع. فذهب أهل المدينة، وسائر الحجازيين، وأهل الحديث كلهم، والحنابلة، وبعض الشافعية إلى أن الخمر تطلق على ما يسكر قليله أو كثيره، سواء اتخذ من العنب أو التمر أو الحنطة أو الشعير أو غيرها. واستدلوا بقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((كل مسكر خمر، وكل خمر حرام)).[١٢٢] وبقول عمر -رضي الله عنه-: ((أيها الناس: إنه نزل تحريم الخمر، وهي من خمسة: من العنب، والتمر، والعسل، والحنطة، والشعير. والخمر ما خامر العقل)).[١٢٣] وإن القرآن لما نزل بتحريم الخمر فهم

---

[١٢٠] محمد مرتضى الحسيني الزبيدى، ***تاج العروس من جواهر القاموس***، الجزء ١١ (بدون طبعة؛ وزارة الإرشاد والنباء: الكويت، ١٤٢٢هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٢٠٨.

[١٢١] موفق الدين عبد الله بن أحمد ابن قدامة، ***روضة الناظر وجنة المناظر***، الجزء ١ (الكبعة الثانية؛ مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع: دون مكان الناشر، ١٤٢٣هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٨٨.

[١٢٢] أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، ***صحيح مسلم*** الجزء ٦، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، رقم ٢٠٠٣، ص ١٠٠.

[١٢٣] أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ***صحيح البخاري***، الجزء ٤، باب قوله إنما الخمر والميسر والأنصاب رجس من عمل الشيطان، رقم ٤٣٤٣، ص ١٦٨٨.

الصحابة – وهم أهل اللسان – أن كل شيء يسمى خمرا يدخل في النهي، فأراقوا المتخذ من التمر والرطب ولم يخصوا ذلك بالمتخذ من العنب، على أن الراجح من حيث اللغة كما تقدم هو العموم. ثم على تقدير التسليم بأن المراد بالخمر المتخذ من عصير العنب خاصة. فإن تسمية كل مسكر خمرا من الشرع كان حقيقة شرعية، وهي مقدمة على الحقيقة اللغوية.

وذهب أكثر الشافعية، وأبو يوسف ومحمد من الحنفية، وبعض المالكية إلى أن الخمر هي المسكر من عصير العنب إذا اشتد، سواء أقذف بالزبد أم لا،[١٢٤] وذهب أبو حنيفة وبعض الشافعية إلى أن الخمر هي عصير العنب إذا اشتد. وقيده أبو حنيفة وحده بأن يقذف بالزبد بعد اشتداده. واشترط الحنفية في عصير العنب كونه نيئا.[١٢٥]

يتبين مما سبق أن إطلاق اسم الخمر على جميع أنواع المسكرات عند الفريق الأول من باب الحقيقة، فكل مسكر عندهم خمر. وأما الفريق الثاني والثالث، فحقيقة الخمر

---

[١٢٤] شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، ***نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج***، الجزء ٨ (الطبعة الأخيرة؛ دار الفكر: بيروت، ١٤٠٤هـ، المكتبة الشاملة)، ص ١١.

[١٢٥] شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربيني، ***مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج***، الجزء ٥ (الطبعة الأولى؛ دار الكتب العلمية، دون مكان الناشر، ١٣١٥هـ، المكتبة الشاملة)، ص هـ١٢.

عندهم عصير العنب إذا غلى واشتد عند الفريق الثاني، وقذف بالزبد عند الفريق الثالث. وإطلاقه على غيره من الأشربة مجاز وليس بحقيقة.[١٢٦]

ب- الأشربة المسكرة الأخرى

ذهب جماهير العلماء إلى أن يكون كل مسكر خمرا هو حقيقة لغوية أو شرعية كما علم مما سبق، وجمهور الشافعية الذين ذهبوا إلى أن الخمر ما كان من عصير العنب لا يخالفون الجمهور في أن ما أسكر كثيره فقليله حرام، والاختلاف في الإطلاق بين الجمهور، وأكثر الشافعية لم يغير الأحكام من وجوب الحد عند شرب قليله، والنجاسة، وغير ذلك مما يتعلق بالخمر، ما عدا مسألة تكفير مستحل غير الخمر، فلا يكفر منكر حكمه للاختلاف فيه. وذهب الحنفية إلى أن الخمر التي يحرم قليلها وكثيرها، ويحد بها، ويكفر مستحلها، إلى غير ذلك هي المتخذة من عصير العنب خاصة، أما الأنبذة عندهم فلا يحد شاربها إلا إذا سكر منها.[١٢٧]

المطلب الثاني: تحريم المسكرات

---

[١٢٦] مجموعة من المؤلفين، ***موسوعة الفقهية الكويتية***، الجزء ٥، ص ١٣

[١٢٧] مجموعة من المؤلفين، ***موسوعة الفقهية الكويتية***، الجزء ٥، ص ١٤.

تحريم الخمر ثابت بالكتاب والسنة ةلإجماع، والمراد بالخمر هنا جميع المسكرات جريا على مذهب الجمهور:

أ- تحريم المسكرات بالكتاب

ومما يدل عل تحريمها قول الله -سبحانه وتعالى-: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾.[١٢٨] وقد أكدت هاتين الآيتين تحريم الخمر بوجوه من التأكيد. منها: تصدير الجملة بـ (إنما)، وأنه -سبحانه وتعالى- قرنها بعبادة الأصنام، أنه جعلها رجسا، وأنه جعلها من عمل الشيطان، والشيطان لا يأتي منه إلا الشر البحت، وأنه أمر باجتنابها، وأنه جعل الاجتناب من الفلاح، فيكون الارتكاب خيبة وممحقة، وأنه ذكر ما ينتج منها من الوبال، وهو وقوع التعادي والتباغض من أصحاب الخمر، وما تودي إليه من الصد عن ذكر الله وعن مراعاة أوقات الصلاة، وقوله -سبحانه وتعالى-: ((فهل أنتم منتهون)) من أبلغ ما ينهى

[١٢٨] سورة المائدة، الآية: ٩٠-٩١

به، كأنه قيل: قد تلي عليكم ما فيهما من أنواع الصوارف والموانع، فهل أنتم مع هذه الصوارف منتهون، أم أنتم على ما كنتم عليه، كأن لم توعظوا ولم تزجروا؟.[١٢٩]

ب- تحريم المسكرات بالسنة

فقد وردت أحاديث كثيرة في تحريم الخمر قليلها وكثيرها، وقد قال جماهير العلماء: كل شراب أسكر كثيره حرم قليله، فيعم المسكر من نقيع التمر والزبيب وغيرهما، لما تقدم من الآية الكريمة وللأحاديث الشريفة التالية، منها: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: ((كل شراب أسكر فهو حرام)).[١٣٠] وقال -صلى الله عليه وسلم-: ((كل مسكر خمر، وكل خمر حرام)).[١٣١] وقوله -صلى الله عليه وسلم-: ((ما أسكر كثيره فقليله حرام)).[١٣٢] فظاهر هذه الأحاديث وغيرها كلها دالة على أن كل مسكر

---

[١٢٩]أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ***الجامع لأحكام القرآن***، الجزء ٦ (الطبعة الثانية؛ دار الكتب المصرية: القاهرة، ١٣٨٤هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٢٨٥.

[١٣٠]أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ***صحيح البخاري***، الجزء ١، باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا المسكر، رقم ٢٣٩، ص ٩٥.

[١٣١]أبو الحسين مسلم بن حجاج بن مسلم، ***صحيح مسلم***، الجزء ٦، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، رقم ٢٠٠٣، ص ١٠١.

[١٣٢]ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ***سنن ابن ماجه***، الجزء ٢، باب ما أسكر قليله فكثيره حرام، رقم ٣٣٩٣ (بدون طبعة؛ دار إحياء الكتب العربية: دون المكان، دون التاريخ، المكتبة الشاملة)، ص ١١٢٥

حرام.[١٣٣] ومنها ما يدل على تسمية كل مسكر خمرا، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: ((كل مسكر خمر))، كما يدل بعضها على أن المسكر حرام لعينه، قل أو كثر، سكر منه شاربه أو لم يسكر، وهذا عند الجمهور.[١٣٤]

ج- تحريم المسكرات بالإجماع

فقد أجمع الفقهاء على تحريم الخمر وجميع أنواع المسكرات، فقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية[١٣٥] -رحمه الله- عمن يأكل الحشيشة ما يجب عليه؟، وأجاب: ((هذه الحشيشة الصلبة حرام سواء سكر منها أو لم يسكر؛ والسكر منها حرام باتفاق المسلمين؛ ومن استحل ذلك وزعم أنه حلال فإنه يستتاب؛ فإن تاب وإلا قتل مرتدا لا يصلى عليه؛ ولا يدفن في مقابر المسلمين...)).[١٣٦]

المطلب الثالث: الحكمة في تحريم المسكرات

---

[١٣٣] مجموعة من المؤلفين، ***موسوعة الفقهية الكويتية***، الجزء ٥، ص ١٦.

[١٣٤] موفق الدين أبو عبد الله عبد الله بن محمد بن قدامة المقدسي، ***المغني***، الجزء ١٢، ص ٤٩٦.

[١٣٥] هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقيّ الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين ابن تيمية، هو الإمام تقي الدين، فقيه ومحدث ومفسر وعالم مسلم مجتهد من علماء أهل السنة والجماعة.

[١٣٦] شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ***مجموع الفتاوى***، الجزء ٣٤ (دون طبعة؛ مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف: المدينة المنورة، ١٤٢٥هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٢١٠.

لم يضيق الله على عباده واسعا، ولم يحرمهم طيبا، وإنما أباح لهم من طيبات الحياة وخيراتها ما يزيد عن حاجتهم ورغائبهم. وكم في الأرض من خيرات وكنوز وزروع. يقول الله –سبحانه وتعالى–: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَـٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾.[١٣٧] وقال أيضا: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾.[١٣٨] وقال أيضا: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَـٰلًا طَيِّبًا وَٱشْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾.[١٣٩] ومن رحمة الله بعبده أنه يصونه مما يضره ويحميه مما يتلفه ولذا حرم عليه ما يعود بالضرر على بدنه أو نفسه أو عقله أو ماله، كالخمر وسائر المسكرات والمخدرات.

ولقد كشف البحث الإنساني أضرارا بالغة من وراء تعاطي شيئا من هذه الأشياء المحرمة جعلت محمد فريد وجدي يقول: لو عمل إحصاء عام عمن في مستشفيات العالم من المصابين بالجنون والأمراض العضالة بسبب الخمر، وعمن انتحر أو قتل غيره بسبب

---

[١٣٧] سورة البقرة، الآية: ١٦٨

[١٣٨] سورة البقرة، الآية: ١٧٢.

[١٣٩] سورة النحل، الآية: ١١٤.

الخمر، وعمن يشكو في العالم من آلام عصبية ومعدية بسبب الخمر، وعمن أورد نفسه موارد الإفلاس بسبب الخمر، وعمن تجرد من أملاكه بيعا أو غشا بسبب الخمر.. لو عمل إحصاء بذلك أو ببعضه لبلغ حدا هائلا تجد كل نصح بإزائه صغيرا.[١٤٠]

وحق لرسول الله –صلى الله عليه وسلم– أن يقول: ((لا تشربوا الخمر فإنها مفتاح كل شر)).[١٤١] وقال: ((الخمر أم الخبائث)).[١٤٢]بعد تأمل قول الرسول ندرك أن شرب الخمر مفتاح لمصائب فادحة وكرب جسام، وكذلك كل مادة يثبت إسكارها أو تخديرها للعقل ينطبق عليها نفس الحكم الذي تقرر للخمر.[١٤٣]

ومن حق الله تعالى وهو المنعم المتفضل بالخلق والرزق أن يتعبد عباده بما يشاء من التكاليف دون أن يسأل عما يفعل، فذلك حق ربوبيته جل وعلا، لكن من رحمة الله بخلقه ولطفه بهم أنه جعل التحريم يتبع الخبث والضرر فما يعود علينا بالمصلحة والفائدة أحله، وما يعود بالخبث أو الضرر حرمه، قال الله –سبحانه وتعالى–: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ

---

[١٤٠]محمد فريد وجدي، ***دائرة معارف القرن العشرين***، الجزء ٣ (الطبعة الثالثة؛ دار المعرفة للطباعة والنشر: بيروت، ١٩٧١م)، ص ٧٩١.

[١٤١] ابن ماجه، ***سنن ابن ماجه***، الجزء ٢، رقم ٣٣٧١، باب الخمر مفتاح كل شر، ص ١١١٩

[١٤٢]أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، ***المعجم الأوسط للطبراني***، الجزء ٤ (دون طبعة؛ دار الحرمين: القاهرة، ٢٤١٥هـ، المكتبة الشاملة)، ص٨١.

[١٤٣]جمعة علي الخولي، ***سبيل الدعوة الإسلامية للوقاية من المسكرات والمخدرات*** (دون طبعة؛ الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة: المدينة المنورة، ١٤٠٢هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٩٢.

ٱلۡمُفۡسِدَ مِنَ ٱلۡمُصۡلِحِۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعۡنَتَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ﴾.[١٤٤] وقال أيضا: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمۡۖ قُلۡ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾.[١٤٥] فالله-سبحانه وتعالى- لم يحل إلا الطيب النافع ولم يحرم إلا الخبيث الضار.[١٤٦]

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR
UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN

[١٤٤] سورة البقرة، الآية: ٢٢٠.

[١٤٥] سورة المائدة، الآية: ٤

[١٤٦] جمعة علي الخولي، ***سبيل الدعوة الإسلامية للوقاية من المسكرات والمخدرات***، ص ٩٢.

الفصل الثالث

نتائج البحث والمناقشة

المبحث الأول: واجبات الزوجة نحو زوجها السكير

قبل الشروع في الكلام عن حكم الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي، نذكر أولا ما يجب على المرأة تجاه زوجها السكير؛ لأنها ما زالت زوجة له، والعلاقة الزوجية ما زالت قائمة بينهما ما لم يستحل الخمر ولم تعتر الفرقة بينهما، فالنكاح لا يبطل بإدمانه على شرب المسكرات.[١٤٧] فلذ، إذا لم تكن الفرقة بينهما، فالزوجة مطالبة بأداء واجباتها الزوجية التي كلفها الله عليها، لا بد أن تؤديها قدر استطاعتها، حتى في حالة إصابة زوجها بالإدمان على شرب المسكرات. ونعني بالواجبات هنا هي التي نقيض الحقوق، أي: واجباتها يساوي حقوق زوجها.

نذكر فيما يلي أهم ما على الزوجة من واجبات نحو زوجها حتى وإن كان سكيرا:

أ- طاعة الزوج

[١٤٧] موقع الشيخ ابن باز، واجب المرأة تجاه زوجها المتعاطي للخمر، تم استرجاعه في ٢٠٢٤/٦/٢٠ على الرابط: (/https://binbaz.org.sa/fatwas/5840)

إن طاعة الزوج لزوجها تحببها إليه وترفع عنده منزلتها وتجعل في البيت السعادة وينعم في ظلها جميع الأفراد في الأسرة، ويصيبها الأجر إن شاء الله. وقد سئل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن خير النساء، قال: ((التي تطيعه إذا أمر، وتسره إذا نظر، ولا تخالفه في نفسها ومالها بما يكره)).[١٤٨] وتكون طاعة الزوجة لزوجها في معروف ولا طاعة له عليها في معصية الخالق، فإن أمرها زوجها بمعصية كأن تخلع حجابها أو أن تعينه على شربه المسكرات، فلا طاعة له عليها فيه. فقد قال النبي -صلى الله عليه وسلم: ((طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف)).[١٤٩]

ب- احترام مشاعر الزوج

يجب على الزوجة مراعاة مشاعر زوجها ومشاركته في أحاسيسه، فلا تتكلم مع الأجانب، وتحفظه في غيابه، وتبتعد عن كل ما يأذيه، ولا تخرج من البيت إلا بإذن الزوج، قال الله -سبحانه وتعالى-: ﴿وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ

---

[١٤٨]أبو عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان النسائي، ***سنن النسائي***، الجزء ٦،باب أي النساء خير، رقم ٣٢٣١ (الطبعة الأولى؛ المكتبة التجارية الكبرى: القاهرة، ١٣٤٨هـ، المكتبة الشاملة)، ص٦٨.

[١٤٩]أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ***صحيح البخاري***، الجزء ٦،باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض، رقم ٦٨٣٠، ص٢٦٤٩.

ٱلۡأُولَىٰۖ﴾،[١٥٠] ولا تبدي زينتها للأجانب ليطمئن قلبه إليها، ومن أدب القرآن قوله – سبحانه وتعالى–: ﴿وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ﴾.[١٥١]

ج– خدمة الزوج والبيت

هذا من واجبات الزوجة أن تهتم بحسن منظرها أمام زوجها ونظافة البيت، وأن ذلك عنوان على حرص المرأة وحبها لبيتها، ومن شرف المرأة هو أن تقوم بواجباتها النسائية وأمورها المنزيلية ولاتترك زوجها يفكر في غيرها، أو يطلب سواها لراحته وترتيب منزله.[١٥٢]

د– حفظ أموال الزوج

[١٥٠] سورة الأحزاب، الآية: ٣٣ .

[١٥١] سورة النور، الآية: ٣١.

[١٥٢] عبد المتعال الجبري، ***المرأة في التصور الإسلامي*** (الطبعة العاشرة؛مكتبة وهبة: القاهرة، ١٤١٤هـ)، ص ٨٧.

فعلى الزوجة أن تحرص على حفظ أموال زوجها؛ لأن كثيرا ما يكون إهمال المرأة في حفظ مال زوجها سببا للنفرة والشقاق، ولهذا قد قال النبي –صلى الله عليه وسلم–: ((والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها)).[١٥٣]

هـ– التزين للزوج

وهذا ما يوجب حبه لها وارتياحه إليها، ولا يكون التجمل إلا للزوج، وهو من حقه فقط، وما أرقى خلال المرأة إذا أحست بحضور زوجها، استعدت لقائه بأحسن المظاهر من نظافة ثياب وطلاقة وجه وبسامة ثغر. وما من امرأة قابلت زوجها على هذا الوجه إلا حازت في قلبه المكانة العالية والمنزلة السامية.[١٥٤]

د– أن لا تحمل زوجها مالا طاقة له به من نفقة ومصاريف

---

[١٥٣]أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ***صحيح البخاري***، الجزء ١، باب الجمعة قي القرى والمدن، رقم ٨٥٣، ص ٣٠٤.

[١٥٤]علي فكري، ***سعادة الزوجين***، الجزء ٢ (الطبعة الثانية؛ مطبعة المعارف: مصر، ١٣٤٢هـ)، ص ٩٥.

ولكن تعينه على الاقتصاد وبناء البيت، وما أحسن المرأة القانعة التي تجتنب الحرام، وقد كان نساء السلف تقول الواحدة منهن لزوجها: إياك وكسب الحرام، فإن نصبر على الجوع ولا نصبر على النار[١٥٥].[١٥٦]

إن المرأة التي تلتزم بهذه الواجبات وغيرها مما بينه الإسلام تبقى مع زوجها في سعادة ووئام ومحبة وسكينة، وتكون بعيدة عن المشاكل التي تؤدي إلى النشوز والشقاق ثم الفرقة بينهما.[١٥٧] فلذالك، ينبغي لكل من الزوجين أن يؤدي واجباتهما نحو الآخر.

وبالإضافة إلى تلك الواجبات، خاصة في حالة إدمان الزوج على شرب المسكرات ابتداء أو لاحقا، فتجب على الزوجة حينئذ أن ترحمه بأن تنصحه وتنهاه عن ذلك المنكر وتأمره بالمعروف، وأن تجتهد في استصلاحه بتذكيره بالله -سبحانه وتعالى- وإعانته على التوبة إليه وتخويفه بعقابه والاستعانة ببعض الصالحين من الأقارب وغيرهم،

---

[١٥٥] علي فكري، ***سعادة الزوجين***، الجزء ٢، ص ٩٥.

[١٥٦] عامر سعيد الزيباري، ***أحكام الخلع في الشريعة الإسلامية***، ص ٢٦-٢٨

[١٥٧] عامر سعيد الزيباري، ***أحكام الخلع في الشريعة الإسلامية***، ص ٢٨.

وحثه على مصاحبة الصالحين وحضور مجالس العلم بالحكمة والموعظة الحسنة مع كثرة الدعاء له بالهداية؛[١٥٨] لأنه في خطر عظيم وأن شرب المسكرات من أعظم الكبائر.

فإن تاب الزوج إلى الله –سبحانه وتعالى– وتغير حاله بأن تاب إلى الله؛ فالأولى بقاء الزوجة معه في العلاقة الزوجية، أما إذا لم يتب واشتد كراهتها له بسبب إدمانه على المسكرات وتريد أن تخالعه فماذا حكمه؟ هذا الذي يبحث الباحث في الفصل التالي.

المبحث الثاني: حكم الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي

وللبحث عن حكم الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي يحتاج الباحث إلى الرجوع إلى الأحكام الخمسة التكليفية التي قد عرض الباحث في الباب الثاني و تحليل هذه الأحكام. وسيبحث الباحث عن حكم الخلع من الزوج السكير في الفقه الإسلامي من جهتين؛ إحداهما: من جهة الزوجة، وهي عن حكم طلبها الخلع من زوجها السكير. وثانيهما: من جهة الزوج، وهي عن حكم إجابته طلب مخالعة زوجته. وبيانهما على النحو التالي:

---

[١٥٨] الإسلام ويب، "حكم البقاء مع زوج يشرب الخمر"، تم استرجاعه في ٢٠٢٤/٥/١ على الرابط: https://islamweb.net/ar/fatwa/359434/

المطلب الأول: حكم طلب الزوجة الخلع من زوجها السكير

بعد العرض عن الأحكام الخمسة التكليفية للخلع في الباب الثاني، أدرك الباحث أن حكم الأصل في الخلع الحظر، فلا يجوز إلا لحاجة مشروعة أو لسبب مشروع شرعا. وإدمان الزوج على شرب المسكرات يعتبر سببا مجيزا لمخالعة زوجته؛ لأن الإدمان على شرب المسكرات يعتبر نقص في الدين وتفريط في حق من حقوق الله -كما بحثنا سابقا في الباب الثاني-، وذلك عند وجود كراهتها له ومخافتها ألا تقيم حدود الله في الحياة الزوجية بسبب ذلك. فقد جاء في كشاف القناع: ((وإذا كرهت المرأة زوجها لخَلْقه أولخُلُقه أو كرهته لنقص دينه أو لكبره أو ضعفه، وخافت إثما بترك حقه، فيباح لها أن تخالعه على عوض تفتدي به نفسها منه لقوله -سبحانه وتعالى-: ﴿فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ﴾[١٥٩]. [١٦٠] فقوله -رحمه الله- ((لنقص دينه)) صريح في جواز خلعها؛ إذ أن إدمان الزوج على شرب المسكرات يكون نقصا في دينه؛ لأنه عاص مرتكب الكبيرة إذا لم يتب منه، فيباح للزوجة أن تطلب الخلع منه عند وجود كراهيتها له.

---

[١٥٩] سورة البقرة، الآية: ٢٢٩

[١٦٠] منصور بن يونس البهوتي، ***كشاف القناع*** ، الجزء ١٢، ص ١٣٣.

وضابط جواز مخالعة المرأة زوجها عندما كرهت زوجها وخافت ألا تؤدي حقه، فقد جاء في المهذب للإمام الشيرازي -رحمه الله-: ((إذا كرهت المرأة زوجها لقبح منظر أو سوء عشرة، وخافت ألا تؤدي حقه، جاز أن تخالعه على عوض))[١٦١]، واستدل كذلك بقول الله -سبحانه وتعالى-: ﴿فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ﴾[١٦٢] وجاء في المحلي لابن حزم -رحمه الله-: ((إذا كرهت المرأة زوجها فخافت ألا توفيه حقه، أو خافت أن يبغضها فلا يوفيها حقه، فلها أن تفتدي نفسها منه، ولا يحل الافتداء إلا بأحد الوجهين المذكورين أو اجتماعهما)).[١٦٣]

بل ذهب الحنابلة إلى استحباب طلب المرأة الخلع من زوجها إذا كان مفرطا في حق من حقوق الله -سبحانه وتعالى-، فقد جاء في غاية المنتهى -كما تقدم-: ((ويسن -أي الطلاق- لتضرر بالنكاح ويتركها نحو الصلاة عفة، ولا يمكنه إجبارها. وعنه يجب لتركها عفة ولتفريطها في حقوق الله، وله عضلها في هذه الحالة والتضييق

---

[١٦١] أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، ***المهذب في الفقه الإمام الشافعي***، الجزء ٢ (دون طبعة؛ دار الكتب العلمية:دون مكان الناشر، المكتبة الشاملة)، ص ٤٧٩.

[١٦٢] سورة البقرة، الآية: ٢٢٩

[١٦٣] علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، ***المحلى بالآثار***، الجزء ٩ (دون طبعة؛ دار الفكر: بيروت، ١٤٠٨هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٥١١.

عليها لتفتدي منه، وهي كهو فيسن أن تختلع إن ترك حقا لله تعالى)).[١٦٤] وإدمان الزوج على شرب المسكرات يكون تفريطا في حق من حقوق الله –سبحانه وتعالى–، لارتكابه الكبيرة التي قد نهى الله عنها في ذلك كما بحثنا سابقا في الباب الثاني.

فلذ، من خلال هذه البيانات، أدرك الباحث أنه يجوز للزوجة أن تخالع زوجها السكير بسبب إدمانه المسكرات؛ لأنه يعتبر سببا مبيحا لمخالعتها بشرطين: عند وجود كراهتها له ومخافتها ألا تقيم حقوقه في الحياة الزوجية بسبب إدمانه المسكرات. بل ذهب البعض إلى استحباب مخالعة زوجها السكير؛ لأنه يفرط في حق من حقوق الله.

المطلب الثاني: حكم إجابة الزوج مخالعة زوجته

ويستحب للزوج إجابة طلب مخالعة زوجته إذا رأى منها صدق الطلب وعزمها عليه؛ لأن طلبها في هذه الحالة يدل على كراهتها له. وهذا ما ذهب إليه أكثر أهل العلم.[١٦٥] قال الإمام البهوتي –رحمه الله–: ((ويسن له إجابتها –أي إجابة طلب زوجته المخالعة– لحديث ابن عباس –رضي الله عنهما– قال: ((جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، ثابت بن قيس؛ ما أعيب عليه من دين

---

[١٦٤] مرعي بن يوسف الكرمي، ***غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى***، الجزء ٢، ص ٢٦٦.

[١٦٥] عامر سعيد الزيباري، ***أحكام الخلع في الشريعة الإسلامية***، ص ٧٧.

ولا خلق، ولكن أكره الكفر في الإسلام. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أتردين عليه حديقته؟ قالت: نعم. فأمرها بردها، وأمره بفراقها)).[١٦٦] إلا أن يكون الزوج له إليها ميل ومحبة فيستحب صبرها وعدم افتدائها.[١٦٧]

وقال الإمام ابن حجر العسقلاني -رحمه الله- في قوله -صلى الله عليه وسلم-: ((اقبل الحديقة)) هو أمر إرشاد وإصلاح لا أمر إيجاب)).[١٦٨] وقال الإمام الطبري -رحمه الله-: ((غير أني أختار للرجل استحبابا لا تحتيميا، إذ تبين أن افتداءها منه لغير معصية الله، بل خوفا منها في دينها أن يفارقها بغير فدية ولا جعل)).[١٦٩]

وذهب الإمام الشوكاني و شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهما الله- إلى وجوب إجابة لطلب الزوجة إذا أرادت الخلع.[١٧٠] وقد اختلف كلام شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في وجوب إجابة الزوج لزوجته إذا طلبت الخلع، وألزم به بعض حكام الشام

---

[١٦٦] أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، ***صحيح البخاري***، كتاب الطلاق، باب الخلع وكيفية الطلاق فيه، الجزء ٥، رقم ٤٩٧١، ص ٢٠٢١.

[١٦٧] منصور بن يونس البهوتي، ***كشاف القناع*** ، الجزء ١٢، ص ١٣٣.

[١٦٨] أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ***فتح الباري***، الجزء ٩، ص ٤٠٠.

[١٦٩] أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، ***تفسير الطبري***، الجزء ٤، ص ٥٨١.

[١٧٠] عامر سعيد الزيباري، ***أحكام الخلع في الشريعة الإسلامية***، ص ٧٨.

المقدسة.[١٧١] وذكر الإمام الشوكاني –رحمه الله–: ((إنه يجب على الزوج الإجابة لطلب زوجته لأنه ليس من صارف يصرف أمره –صلى الله عليه وسلم– عن الوجوب الذي هو حقيقة الأمر ما لم تكن قرينة تصرفه عنها.[١٧٢] والقول الذي نميل إليه هو قول أكثر أهل العلم وهو أنه يستحب للزوج أن يجيب طلب مخالعة زوجته إن رأى منها صدق الطلب؛ لأنه يدل على كراهيتها له لا سيما إذا كان مع بغضها له نشوزها وخروجها عن طاعته.

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR
UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN

[١٧١] عامر سعيد الزيباري، ***أحكام الخلع في الشريعة الإسلامية***، ص ٧٨.

[١٧٢] محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، ***نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار***، الجزء ٦ (الطبعة الولى؛ دار الحديث: مصر، ١٤١٣هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٢٤٩.

الفصل الرابع

خـاتمـة

المبحث الأول: النتائج

ختاما لما سبق بحثنا فيه، يمكننا استخلاصه في النقطتين:

١- أن واجبات الزوجة تجاه زوجها السكير هي واجباتها الزوجية التي كلفها الله عليها، لا بد أن تؤديها على قدر استطاعتها؛ لأنها ما زالت زوجة له ما لم تكن الفرقة بينهما وإن كان زوجها عاصيا مرتكب الكبيرة نحو كونه سكيرا. ومن تلك الوجبات، هي: طاعة الزوج، واحترام مشاعر الزوج، وخدمة الزوج والبيت، وحفظ أموال الزوج، والتزين للزوج، وأن لا تحمل زوجها ما لا طاقة له وبالإضافة إلى تلك الواجبات؛ خاصة في حالة إصابته بالإدمان على شرب المسكرات، فإنها تجب أن ترحمه بأن تنصحه وتنهاه عن ذلك المنكر وتأمره بالمعروف، وأن تجتهد في استصلاحه بتذكيره بالله -سبحانه وتعالى- وتخويفه بعقابه والاستعانة ببعض الصالحين من الأقارب وغيرهم، وحثه على مصاحبة الصالحين وحضور مجالس العلم بالحكمة والموعظة الحسنة مع كثرة الدعاء له بالهداية؛ لأنه في خطر عظيم وشرب المسكرات من أعظم الكبائر.

٢- أن حكم الخلع من الزوج السكير فله جهتان؛ إحداهما، من جهة الزوجة: يجوز لها أن تطلب الخلع من زوجها؛ لأن إدمان الزوج على شرب المسكرات يكون سببا مجيزا لطلبها الخلع، وذلك عند وجود كراهتها له ومخافتها ألا تقيم حدود الله في الحياة الزوجية، بل ذهب الحنابلة إلى استحباب طلبها الخلع في هذه الحالة؛ لأنه مفرط في حق من حقوق الله -سبحانه وتعالى-. ثانيهما، من جهة الزوج: يستحب له إجابة طلب مخالعة زوجته في ذلك، إذا رأى منها صدق الطلب وعزمها عليه؛ لأن ذلك تدل على كراهتها له، وذهب البعض إلى وجوب إجابته في ذلك.

المبحث الثاني: الاقتراحات

تكملة للفائدة، يود الباحث تقديم بعض الاقتراحات رجاء أن تكون نافعة للمجتمع عامة ولطلبة هذه الكلية خاصة، وهي كما يلي:

١- هذا البحث العلمي قصير وناقص عن المعلومات والبيانات المتعلقة بهذا الموضوع؛ لأن هذا الموضوع ليس سهلا بالنسبة إلى الباحث مع أن الباحث قد بذل كل جحوده وطاقته لإتمام هذا البحث وإنهائه، فاقترح الباحث للباحثين فيما يتعلق بهذا الموضوع إتمام بعض مسائل في هذا البحث.

٢- أن الزواج رباط مقدس، وأن الأسرة هي ركن أساسي لإنشاء الحضارة الإسلامية؛ فلذالك، على الأولياء أن يهتم بأمر زواج بناتهم، بداية أن يختار لهن رجلا صالحا أن يكون ذا دين وخلق ومناسبا أن يكون إماما للأسرة.

٣- الاهتمام بأداء الواجبات والحقوق الأسرية سبب لدوام الأسرة واستقرارها، فعلى كل من الزوجين أن يهتم بأداء الواجبات الزوجية تجاه الآخر.

٤- ومن المعلوم أن الحياة الزوجية لا تخلو عن المشاكل والنزاعات الأسرية، فعلى كل من الزوجين أن يحرص على البحث عن الحل لتلك المشاكل والنزاعات، وأن يجعل الفرقة الزوجية آخر حل عند اشتداد الشقاق وعدم الوفاق.

وأخيرا، الشكر لله والحمد له، الذي قد منّ على الباحث طاقة وقدرة لإنهاء هذا البحث القصير الذي لا يستغني من النقد والتكميل، فنسأل الله القبول والبركة، إنه ولي ذلك والقادر عليه... وصلى الله على نبيه محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

ابن أبي القاسم، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبد الله، ***مجموع الفتاوى***، دون طبعة؛ مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف: المدينة المنورة، ١٤٢٥هـ، المكتبة الشاملة.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، ***تفسير القرآن الكريم***، الطبعة الثانية؛ دار طيبة للنشر والتوزيع، بدون مكان الناشر، ١٤٢٠هـ، المكتبة الشاملة.

ابن محمد، ابن نجيم زين الدين بن إبراهيم، ***البحر الرائق شرح كنز الدقائق***، الطبعة الثانية؛ بدون مكان الناشر: دار الكتاب الإسلامي، بدون تاريخ، المكتبة الشاملة.

ابن مفلح، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد، ***المبدع في شرح المقنع***، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ، المكتبة الشاملة.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن على أبو الفضل جمال الدين، ***لسان العرب***، الطبعة الثالثة؛ بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ، المكتبة الشاملة.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، ***صحيح البخاري***، الطبعة الخامسة؛ دار ابن كثير: دمشق، ١٤١٤هـ، المكتبة الشاملة.

البهيتي، منصور بن يونس، ***كشاف القناع***، الطبعة الأولى؛ السعودية: وزارة العدل في المملكة العربية السعودية، ١٤٢٩هـ، المكتبة الشاملة.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن ضحاك، ***سنن الترمذي***، الطبعة الثانية؛ شركة مكتبة ومطبعة المصطفى البابي الحلبي: مصر، ١٣٤٥ هـ، المكتبة الشاملة.

الجزائري، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر، ***أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير***، الطبعة الخامسة؛ مكتبة العلوم والحكم: المدينة المنورة، ١٤٢٤هـ، المكتبة الشاملة.

الجماعيلي، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد ابن قدامة، ***المغني***، الطبعة الثالثة؛ رياض: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٧هـ، المكتبة الشاملة.

الجماعيلي، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد ابن قدامة، ***روضة الناظر وجنة المناظر***، الطبعة الثانية؛ مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع: دون مكان الناشر، ١٤٢٣هـ، المكتبة الشاملة.

حنان، نذير، ***الخلع بين الفقه والتشريع والواقع***، رسالة الماجستير منشورة، جامعة محمد بوضياف بالمسية.

الخرشي، أبو عبد الله محمد، ***شرح الخرسي على مختصر خليل***، الطبعة الثانية؛مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣١٧هـ، المكتبة الشاملة.

الرازي، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني، ***معجم مقاييس اللغة***، بدون طبعة؛ دار الفكر: دون مكان الناشر، ١٣٩٩هـ، المكتبة الشاملة.

الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين، ***نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج***، الطبعة الأخيرة؛ بيروت: دار الفكر، ١٤٠١ هـ، المكتبة الشاملة.

الزبيدى، محمد مرتضى الحسينى، ***تاج العروس من جواهر القاموس***، بدون طبعة؛ وزارة الإرشاد والنباء: الكويت، ١٤٢٢هـ، المكتبة الشاملة

الزيباري، عامر سعيد، ***أحكام الخلع في الشريعة الإسلامية***، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٨هـ.

زيدان، عبد الكريم، ***المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم***، الطبعة الأولى؛ مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع: بيروت، ١٤١٣هـ.

زين العابدين ومجموعة من المؤلفين، ***تحليل مبادئ الاتصال الإسلامية في بناء أسرة متناغمة وفقًا للقرآن*** الكريم، ألي الألباب ٢، رقم ١٠ (سبتمبر ٢٠٢٣).

سابق، سيد، ***فقه السنة***، الطبعة الثالثة؛ دار الكتاب العربي: بيروت، ١٣٩٧هـ، المكتبة الشاملة.

سالم، أبو مالك كمال بن السيد، ***صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة***، بدون طبعة؛ القاهرة: المكتبة التوفيقية، ٢٠٠٣م، المكتبة الشاملة.

السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشيربن الأزدي، ***سنن أبي داود***، الطبعة الأولى؛ دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ، المكتبة الشاملة.

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، ***المبسوط***، بدون طبعة؛ مطبعة السعادة: مصر، دون تاريخ الناشر، المكتبة الشاملة.

السنكي، كريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري زين الدين أبو يحي، ***الغرر البهية في شرح البهجة الوردية***، بدون طبعة؛ بدون مكان الناشر: المطبعة الميمنية، بدون تاريخ، المكتبة الشاملة.

سوكنتو، سويرجونو، ***البحث القانوني التقليدي***، جاكرتا: رجاوالي فرس، ٢٠٠١م.

الشاذلي، كريم، ***بحث علمى شامل عن الخلع فى الفقه و القانون***، تم استرجاعه في ١٨/ ٧ / ٢٠٢٣ مـ على الرابط:https://www.mohamah.net

الشربيني، شمس الدين محمد بن محمد الخطيب، ***مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج***، الطبعة الأولى؛ دار الكتب العلمية، دون مكان الناشر، ١٣١٥هـ، المكتبة الشاملة.

الشيحي، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر، ***لباب التأويل في معاني التنزيل***، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ، المكتبة الشاملة.

الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، ***المهذب في الفقه الإمام الشافعي***، دون طبعة؛ دار الكتب العلمية:دون مكان الناشر، المكتبة الشاملة.

الصاوي، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، ***بلغة السالك لأقرب المسالك***، بدون طبعة؛ دار المعارف: بدون تاريخ، المكتبة الشاملة.

الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير، ***المعجم الكبر***، الطبعة الثانية؛ مكتبة ابن تيمية: القاهرة، دون تاريخ، المكتبة الشاملة.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، ***تفسير الطبري***، الطبعة الأولى؛ بدون مكان الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٢هـ.

الظاهري، علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم، ***المحلى بالآثار***، دون طبعة؛ دار الفكر: بيروت، ١٤٠٨هـ، المكتبة الشاملة.

عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز، ***حاشية ابن عابدين***، الطبعة الثانية؛ مصر: شركة مكتبة ومطبعة المصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٨٧هـ، المكتبة الشاملة.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، ***فتح الباري***، بدون طبعة؛ بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩ هـ، المكتبة الشاملة.

العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد، ***عمدة القاري شرح صحيح البخاري***، بدون طبعة؛ بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ، المكتبة الشاملة.

الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، ***القاموس المحيط***، الطبعة الثامنة؛ مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع: بيروت، ١٤٢٦هـ، المكتبة الشاملة.

الفيومي، أحمد بن محمد بن علي، ***المصباح المنير في غريب الشرح الكبير***، بدون طبعة؛ بيروت: المكتبة العلمية، بدون تاريخ الناشر، المكتبة الشاملة.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، ***تفسير القرطبي***، الجامع لأحكام القرآن، الطبعة الثانية؛ القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ، المكتبة الشاملة.

القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري، ***الاستيعاب في معرفة الأصحاب***، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ، المكتبة الشاملة.

القزوينيذ، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد، ***سنن ابن ماجه***، بدون طبعة؛ دار إحياء الكتب العربية: دون المكان، دون التاريخ، المكتبة الشاملة.

القشيري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم ، ***صحيح مسلم***، بدون طبعة؛ تركيا: دار الطباعة العامرة، ١٣٣٤هـ، المكتبة الشاملة.

مجموعة من المؤلفين، ***الموسوعة الفقهية الكويتية***، الطبعة الأولى؛ مطابع دار الصفوة: مصر، ١٤٠٤هـ، المكتبة الشاملة.

المحلي، جلال الدين، ***شرح الورقات في أصول الفقه***، الطبعة الأولى؛ دار الاتباع للنشر والتوزيع: القاهرة، دون تاريخ.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف، ***روضة الطالبين وعمدة المفتين***، الطبعة الثالثة؛ بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٢هـ، المكتبة الشاملة.

النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، ***المستدرك على الصحيحين***، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الكتب العلمية، المكتبة الشاملة.

وجايا، محمد هاري، ***دليل كتابة العلمية***، يوجياكرتا: أريزى، ٢٠٠٨ م.

وجدي، محمد فريد، ***دائرة معارف القرن العشرين***، الجزء ٣، الطبعة الثالثة؛ دار المعرفة للطباعة والنشر: بيروت، ١٩٧١م.

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR
UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN

الملحقات

MAJELIS PENDIDIKAN TINGGI PIMPINAN PUSAT MUHAMMADIYAH
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR
UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN
Alamat kantor: Jl.Sultan Alauddin NO.259 Makassar 90221 Tlp.(0411) 866972,881593, Fax.(0411) 865588

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

SURAT KETERANGAN BEBAS PLAGIAT

UPT Perpustakaan dan Penerbitan Universitas Muhammadiyah Makassar,
Menerangkan bahwa mahasiswa yang tersebut namanya di bawah ini:

Nama : Khaerul Hidayat
Nim : 105261127320
Program Studi : Ahwal Syakhsyiyah

Dengan nilai:

No	Bab	Nilai	Ambang Batas
1	Bab 1	4 %	10 %
2	Bab 2	23 %	25 %
3	Bab 3	10 %	10 %
4	Bab 4	3 %	5 %

Dinyatakan telah lulus cek plagiat yang diadakan oleh UPT- Perpustakaan dan Penerbitan Universitas Muhammadiyah Makassar Menggunakan Aplikasi Turnitin.

Demikian surat keterangan ini diberikan kepada yang bersangkutan untuk dipergunakan seperlunya.

Makassar, 13 Mei 2024
Mengetahui,

Kepala UPT- Perpustakaan dan Pernerbitan,

Nursinah, S.Hum.,M.I.P
NBM. 964 591

Jl. Sultan Alauddin no 259 makassar 90222
Telepon (0411)866972,881 593,fax (0411)865 588
Website: www.library.unismuh.ac.id
E-mail : perpustakaan@unismuh.ac.id

Dipindai dengan CamScanner

BAB I KHAERUL HIDAYAT 105261127320

by Tahap Tutup

Submission date: 13-May-2024 11:35AM (UTC+0700)
Submission ID: 2377930630
File name: BAB_I_-_2024-05-13T124726.232.docx (29.4K)
Word count: 1683
Character count: 8327

BAB I KHAERUL HIDAYAT 105261127320

ORIGINALITY REPORT

4%	4%	4%	4%
SIMILARITY INDEX	INTERNET SOURCES	PUBLICATIONS	STUDENT PAPERS

PRIMARY SOURCES

1	repository.uinjkt.ac.id Internet Source	2%
2	islamsyria.com Internet Source	2%

Exclude quotes On
Exclude bibliography On
Exclude matches < 2%

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR
UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN

BAB II KHAERUL HIDAYAT 105261127320

by Tahap Tutup

Submission date: 13-May-2024 11:36AM (UTC+0700)
Submission ID: 2377931226
File name: BAB_II_-_2024-05-13T124726.250.docx (45.48K)
Word count: 3281
Character count: 15788

ʌʌ

BAB II KHAERUL HIDAYAT 105261127320

ORIGINALITY REPORT

23%	23%	3%	22%
SIMILARITY INDEX	INTERNET SOURCES	PUBLICATIONS	STUDENT PAPERS

PRIMARY SOURCES

1	Submitted to University of Indianapolis Student Paper	4%
2	dralsherif.net Internet Source	4%
3	www-archiv.fdm.uni-hamburg.de Internet Source	2%
4	shamela.ws Internet Source	2%
5	www.almougem.com Internet Source	2%
6	Submitted to Tikrit University Student Paper	2%
7	dspace.univ-tlemcen.dz Internet Source	2%
8	Submitted to University of Modern Sciences Student Paper	2%
9	Submitted to The Kingdom University Student Paper	2%

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR
UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN

10	dspace.alquds.edu Internet Source	2%

Exclude quotes	On	Exclude matches	< 2%
Exclude bibliography	On		

BAB III KHAERUL HIDAYAT 105261127320

by Tahap Tutup

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR
UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN

Submission date: 13-May-2024 11:36AM (UTC+0700)
Submission ID: 2377931672
File name: BAB_III_-_2024-05-13T124727.384.docx (27.89K)
Word count: 2063
Character count: 9531

BAB III KHAERUL HIDAYAT 105261127320

ORIGINALITY REPORT

10%	12%	0%	5%
SIMILARITY INDEX	INTERNET SOURCES	PUBLICATIONS	STUDENT PAPERS

PRIMARY SOURCES

1	www.drzedan.com Internet Source	3%
2	Submitted to Ajman University of Science and Technology Student Paper	2%
3	ia800807.us.archive.org Internet Source	2%
4	ia804602.us.archive.org Internet Source	2%
5	www.maktabatalfeker.com Internet Source	2%

Exclude quotes On
Exclude bibliography On
Exclude matches < 2%

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR
UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN

BAB IV KHAERUL HIDAYAT 105261127320

by Tahap Tutup

Submission date: 13-May-2024 11:37AM (UTC+0700)
Submission ID: 2377932067
File name: BAB_IV_-_2024-05-13T124726.598.docx (15.44K)
Word count: 381
Character count: 1787

BAB IV KHAERUL HIDAYAT 105261127320

ORIGINALITY REPORT

3%	3%	0%	3%
SIMILARITY INDEX	INTERNET SOURCES	PUBLICATIONS	STUDENT PAPERS

PRIMARY SOURCES

1	ia600600.us.archive.org Internet Source	3%

Exclude quotes	Off	Exclude matches	Off
Exclude bibliography	Off		

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR
UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN

MAJELIS PENDIDIKAN TINGGI PIMPINAN PUSAT MUHAMMADIYAH
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR
LEMBAGA PENELITIAN PENGEMBANGAN DAN PENGABDIAN KEPADA MASYARAKAT
Jl. Sultan Alauddin No. 259 Telp.866972 Fax (0411)865588 Makassar 90221 e-mail :lp3m@unismuh.ac.id

Nomor : 4210/05/C.4-VIII/V/1445/2024 — 06 May 2024 M
Lamp : 1 (satu) Rangkap Proposal — 27 Syawal 1445
Hal : Permohonan Izin Penelitian

Kepada Yth,
Ketua Lembaga Perpustakaan dan Penerbitan
Universitas Muhamamdiyah Makassar
di –
Makassar

اَلسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ

Berdasarkan surat Dekan Fakultas Agama Islam Universitas Muhammadiyah Makassar, nomor: 198/FAI/05/A.5-II/V/1445/2024 tanggal 6 Mei 2024, menerangkan bahwa mahasiswa tersebut di bawah ini :

Nama : **KHAERUL HIDAYAT**
No. Stambuk : **10526 1127320**
Fakultas : **Fakultas Agama Islam**
Jurusan : **Ahwal Syakhsiyah**
Pekerjaan : **Mahasiswa**

Bermaksud melaksanakan penelitian, pengumpulan data dalam rangka penulisan Skripsi dengan judul :

"HUKUM MENGGUGAT CERAI SUAMI YANG PEMABUK (DALAM PERSPEKTIF FIKIH ISLAM)"

Yang akan dilaksanakan dari tanggal 10 Mei 2024 s/d 10 Juli 2024.

Sehubungan dengan maksud di atas, kiranya Mahasiswa tersebut diberikan izin untuk melakukan penelitian sesuai ketentuan yang berlaku.
Demikian, atas perhatian dan kerjasamanya diucapkan Jazakumullahu khaeran

اَلسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ

Ketua LP3M,

Dr. Muh. Arief Muhsin, M.Pd.
NBM 1127761

05-24

Dipindai dengan CamScanner

السيرة الذاتية

خير الهدايات، ولد في مدينة بوني بمحافظة سولاويسي الجنوبية في الحادي والعشرين من جمادي الأول عام ١٤٢١هـ، الموافق بالثاني والعشرين من أغسطس عام ٢٠٠٠م، ووالده سواردي بن عثمان ووالدته درنى بنت جوني. بدأ الباحث دراسته العلمية في المدرسة الإبتدائية دار الإستقامة ولادو عام ٢٠٠٧م وتخرج منها عام ٢٠١٢م، ثم واصل دراسته في المدرسة المتوسطة دار الإستقامة ولادو عام ٢٠١٢م وتخرج منها عام ٢٠١٤م، ثم واصل دراسته في المدرسة الثانوية دار الإستقامة ولادو عام ٢٠١٤م وتخرج منها عام ٢٠١٧م. ثم واصل دراسته العلمية العالية باالالتحاق في معهد البر بجامعة محمدية مكسر لتعليم اللغة العربية والدراسات الإسلامية وتخرج منها بدرجة الامتياز والحمد لله تعالى عام ٢٠٢١م، ثم واصل دراسته في بكلوريوس قسم الأحوال الشخصية كلية الدراسات الإسلامية بجامعة محمدية مكسر إلى أن تمت كتابة هذا البحث وتمت كذلك مناقشته.